مجموعه حواشی اثبات واجب لا سعد افندی

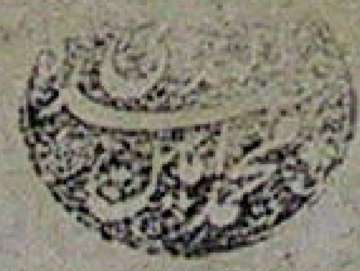




الملك لله دخل في حفظه عبده
الحاج بشير اغاء دار السعادة الشريفة
لسنة ثمان وخمسين
ومائة والف



هذه النسخة اللطيفة من وقف مولانا حضرت اغاء دار السعادة الحاج بشير
وقفه لله المجيد من هو على كل شيء قدير كتبه الفقير الى الله تعالى محمد امين
المفتش باوقاف الحرمين المحترمين
عفي عنه



۳۹۰

بسم الله الرحمن الرحيم

نحمدك يا من توحد بوجوب الوجود وتفرد بالوهيته
عن كل موجود تنزه ذاته عن عروض سمة من النقصان
وتقدس صفاته عن شبه عوارض الاكوان اتصف
بجميع صفات الجلال في الازل واتسم بكل سمات الجمال
من الاول نطق بوجوب وجوده السنة الكائنات
وكلام بحيوته الذاتية شفاه المخلوقات دل على وحدانيته
نظام الارض والسموات وشهد بكمال علمه وقدرته
اتقان المحدثات ظهر من كل ذرة من ذرات الوجود
وجوده وبهر في كل شيء من الاشياء نوره وجوده
سبح كل شيء بحمده وكلم كل نفس بمجده تاه في بيداء الوهيته
الجواهر العقلية واغبر في غبراء جبروته بصائر الانوار
القدسية ضاع في فيفاء عظموته العقول وغرق
في بحار ملكوته الفحول جل جلاله عن ان يصل اليه الانظار
وعلا كماله عن ان يناله الافكار تاهت في درك
حكمته عقول الحكماء وتفرقت في فهم عظمته نفوس العرفاء
سجدت لالوهيته جباه المفارقات وخضعت لربوبيته
اجسام الهيولانيات ونشكرك على ما اعطيتنا من العلوم
الحقيقية والقيتنا من المعارف اليقينية ووهبتنا من تحقيق
الادلة القاطعة وافضت من توضيح البراهين الساطعة
ونصلي ونسلم بازكى صلوات واطيب تسليمات على
على اشرف انبيائك واكرم اصفيائك سيدنا

محمد الذي جعلته نبيا وآدم بين الماء والطين وارسلته
رحمة للعالمين ونشهد ان محمدا عبده ورسوله الامين
صلى الله عليه وعلى آله واصحابه اجمعين وبعد فيقول
العبد الضعيف المفتقر الى الله الغني اسعد بن علي بن
عثمان اليانيوي لما حضرت يوما من ابرك الايام مع
سائر المدرسين الكرام في خدمة حضرة شيخ الاسلام الذي
هو متفرد في كل العلوم بالاتقان ومتوحد في جل الفنون
بالايقان عالم بجميع حقائق الموجودات من الارض
الى الافلاك وعارف بنسب ما بينها من السمك
الى السماك موفق بحكمة حقائق البسائط العلوية والسفلية
ومتفق بفائدة دقائق المركبات العنصرية ناظر
الى سعود اشرف حركات الكواكب الثابتة وراء كل خرق
من دقائق نفحات النيرات السيارة ناظر في محصول
في اكثر العلوم وشهد بتبحره العرب والعجم والروم
بحث في عجائب الكليات وغرائب الجزئيات
وسهل على طالبيها اصعب المعضلات والمشكلات
درس التفسير والحديث مرارا وحقق الاصول
والفقه كرارا له في اكثر العلوم افكار رائقة وفي اغلب
الفنون آراء فائقة علم ماهيات الكليات
بالعلم الحضوري وعرف هويات الجزئيات
ببصره النوري يكافي في الفنون العربية الخليل
ويوثب في الشرعية من الامام الجليل يتقن حقائق
الاشياء باتصاله الروحاني مع العقل الاول ويتغفل
دقائقها باشتغاله الدائمي بطاعة الله الاجل يكب
من المساء الى الصبح في عبادة الرحمن وكذلك في



في النهار مع شغله بمصالح الانسان قد سبق مرتبة عين
العقل المستفاد الى الحق اليقين فلا جرم يرى الاشياء
على ما هو في الكتاب المبين وهو الحافظ للقرآن العظيم
وللاحاديث النبي الكريم المحقق الراسخ في البدايات
والغايات الحائز لقربات العائز لله ولنبي الحي
به مفتي الانام ميرزا مصطفى افندي زاد الله عمره ودولته
امرني ان اقرأ عليه رسالة اثبات الواجب لبعض
الفضلاء فامتثلت بامره وقرأت نبذة منها فاستحسن
واشار الي ان اكتب عليها ما يقتضيه الوقت والحال
فعدت له سمعا وطاعة فشرعت في تثبيته وتحريره
مستعينا بالله المفيض لما هو الصواب ومتوكلا على من
بيده جميع الابواب اللهم احفظه وولده عن كدورات
الاكوان وصنهما عن عوض آفة الزمان خلد الله ظلال
رأفتهما على مفارق العالمين وابد انوار مكرمتهما على جميع
المستعدين امين **قوله** فهذا برهان من براهين الحكيم الافضل
في اثبات الواجب العلي الاعدل يحتمل ان يكون المراد بالحكيم
صاحب التلويحات ويحتمل ان يكون مراده الشيخ الرئيس ذلك البرهان
الآتي ذكره مذكور في النمط الرابع من كتاب الاشارات
ويجوز ان يكون المراد منه المعلم الاول على ما يفهم من كلام
الشيخ شمس الدين محمد بن محمود الشهرزوري في الفصل
الاول من الفن الثاني الذي هو في العلم الالهي من الرسائل
الجامعة التي هي ثمرة الشجرة الالهية **اعلم** ان الصوفية وحكماء
المتألهين ذهبوا الى ان وجود الواجب تعالى بديهي
والبه ذهب الامام الغزالي والفخر الرازي والتي
ذكرت في صدور البراهين تنبيهات كذا في المباحث

المشرقية

المشرقية وثمرة الشجرة الالهية **قوله** وهو انه لا شك
في وجود ممكن ما يمكن ان يكون هذا البرهان قياسا
استثنائيا انه لو لم يكن واجب الوجود موجودا لكان
كل موجود ممكنا والتالي باطل فالمقدم مثله اما الملازمة
فبينة واما بطلان التالي فلانه لو كان كل موجود ممكنا
لاحتاج الى علة موجودة فعلته ان كان واجبا بلا واسطة او
بالواسطة يلزم خلاف المفروض مع حصول المطلوب
والشيخ الرئيس لم يذكر هذا الشق لانه المط كذا في شرح
الاشارات للمحقق الطوسي والمحاكمات للرازي وان
كان ممكنا فاما ان يدور او يتسلسل وعلى كلا التقديرين
مجموع ~~[illegible]~~ الوجود ما وامكانها محتاج الى علة فعلة
اما نفسه او جزؤه او الخارج والاولان باطلان كما سيجيء
فتعين الثالث والموجود الخارج من جميع الممكنات
واجب الوجود لذاته هف مع انه المطلوب ويمكن
ان يكون اقترانيا ان واجب الوجود موجود لانه علة
لموجود ما وكل ما هو علة للموجود فهو موجود فواجب
الوجود لذاته موجود اما الكبرى فبينة ينبه عليها بان تعيد
الوجود لا بد وان يكون موجودا واما الصغرى فلانه
لو لم يكن علة له لكان كل ممكن موجود معلولا لممكن موجود
فاما ان يدور او يتسلسل واياما كان فعلة مجموع الممكنات
اما نفسه او جزؤه او الخارج منهما والاولان باطلان
فتعين الثالث هذا خلف مع ثبوت المطلوب
قوله والممكن اي الممكن الموجود لان المطلق لا يستدعي
علة موجودة فان الممكن المعدوم لا يستدعيه **قوله**
لا بد له من مستند اليه اي موجود والا لم يحصل المطلوب

تقريره

يقول لمجموع الممكنات بحيث لا يشذ عنها شيء اصلا اي نفس الاحاد مع قطع النظر عن الهيئة الاجتماعية سواء كانت دائرة او سلسلة واحد بين او كثيرين متناهيات او غير متناهيات حج

او مستلزم له ح

تحريره م

قوله مغاير كما سيجيء الاولى تركه لانه يكون التردید فيما سيجيء
من ان جميع الممكنات له علة فعلته اما جزؤه او نفسه
او امر خارج عنه مستدركا لانه يكون المراد بالعلة هناك ح
العلة المغايرة لا يقال لو لم يقيد به لم يتم الانحصار في ان
الممكن اما ان يستند الى الواجب او الى ممكن اخر لجواز ان يستند
الى ذاته لانا نقول هذا مضر له لانا علمنا انه يجوز ان يكون تركه
لظهور فساده او لكونه في قوة الدور قوله لان جميع الممكنات
المتدائرة او المتسلسلة اى احاد ما الماخوذة بحيث لا يخرج
عنها شيء لان المراد بالجميع ههنا هذا على ما قال الشيخ في شرح هذا
الفصل من النمط الرابع من الاشارات من ان الاحاد والجملة
والكل شيء واحد فالاعتراض بان اطلاق الجميع والجملة على ما لا يتناهى
غير صحيح لان ما لا يتناهى ليس له كل ولا مجموع بل ذلك انما يتصور
في المتناهي واثبات الواجب بما يدل على التناهي مصادرة
على المطلوب عند الاستدلال بثبوت الواجب على التناهي
كما في اكثر الكتب لفظي لا ينبغي ان يلتفت في الابحاث مصح
المعنوية الى امثاله كذا قال المحقق الطوسي في شرح اثبات
الواجب من الاشارات لا يقال تناهي الممكنات متوقف
على ثبوت الواجب في نفسه وثبوت الواجب في نفسه
لا يتوقف على التناهي وان كان يتوقف بل اثباته يتوقف
عليه ح فلا مصادرة كما في الاستدلال بالاثر على المؤثر
لانا نقول العلم بتناهي الممكنات متوقف على العلم بثبوت
الواجب عند اثبات التناهي بثبوته على ما فعلوا فاثباته بالتناهي
يكون مصادرة وليس المراد من جميع الممكنات جميع الممكنات التي في سلسلة
واحدة او دائرة واحدة كما يتوهم من سياق الكلام بل المراد منه
هو المجموع مطلقا كما يدل عليه قوله ولو بدوائر او سلاسل

يعني

يعني لو استند الدائرة الاولى او السلسلة الاولى الى ممكن
اخر خارج عنهما ننقل الكلام اليه وهكذا الى غير النهاية فتلك
الاحاد الدائرة والمتسلسلة الغير المتناهية موجود ولان جميع
اجزائه موجود وكل ما كان جميع اجزائه موجود فانه موجود فمجموع
الممكنات موجود قوله لوجود جميع اجزائه اشارة الى الصغرى
الدليل الذي مر قوله واجزاؤه اما العلل المبقيات الى قوله
لان الهيئة الاجتماعية مع كونه مستدركا لا دخل له فيما نحن
بصدده من اثبات وجود مجموع الممكنات لوجود كل جزء
من اجزائه غير صحيح في الواقع لان الجزء لا يكون علة مبقية
ولا محدثة عندهم لان العلة المبقية على تقدير وجوده
وعند من يقول بها والمحدثة انما هو العلة الفاعلية تامة
كانت او ناقصة والجزء ليس علة فاعلية في الواقع ولم نفرض
ههنا كونه علة فاعلية ولاستدراكه وعدم صحته لم نبينه ههنا
وسنبين ما هو الحق فيه ان شاء الله قوله لان الهيئة
الاجتماعية المعدومة في مثل هذا المركب اى المركب الاعتباري
كالعسكر لا تجعل جزءا اما كون تلك الهيئة الاجتماعية معدومة
في الخارج فلانها امر اعتباري وكل امر اعتباري فهو معدوم
في الخارج ينتج من الاول ان تلك الهيئة الاجتماعية معدومة
في الخارج اما الصغرى فمبنية على معرفة الامور الاعتبارية ولما
كان تحقيقها من الامور المهمة الحكمية التي ينحل بها اكثر الشكوك
والشبهات الموردة على العلوم الحقيقية فلا باس
لنا ان ننبه عليها على ما بين في الكتب الحكمية فنقول يجب
على الطالب ان يعتني بتحقيقها وكشف استارها
ويبادر الى معرفة تفاصيلها واحوالها ولما كانت الكليات لا

الان فانه لا نحصل بالعلوم اليقينية التي مبادي براهين المحسوسات
وكان من دأب العناية الربانية انه لا يمنع امرا وربما
يحتاج اليه الاشخاص والانواع فلا جرم هي الباري تعالى
في الاركان العنصرية للنفوس الانسية مبانا كل كاملة البنيان
سديدة الاركان مساكن ومنازل للنفوس وفتح في هذه
الهياكل ابوابا شتى بعضها ينفذ الى عالم الحس كالحواس
الظاهرة وبعضها ينفذ الى عالم المثل المنصفة وهي الحواس
الباطنة والنفس الناطقة في ذاتها باب ينفذ الى عالم
الملكوت وجعل في كل باب من هذه قوة يدرك النفس
عند استخدامها لها عامة العجائب الموجودة في هذا العالم فاذا
حصلت النفس مبادي علومها من هذه القوى بانتزاع الكليات
من الجزئيات ثم تقدم اليها فتركبها وبتوصل بهذا الطريق
الى ادراك المجهولات التصورية والتصديقية ولا يتم لها
هذا الامر الا باعتبار امور تعتبرها من جوهر النفس لا هويات لها
في الخارج اليها في الوضع والحمل كالوجود والوجوب والامكان
والامتناع وغير ذلك عند النفس بسبب اعتبار
هذه الاشياء كيفية نسبة المحمولات الى موضوعاتها ولولا
هذا لتعذر عليها معرفة اكثر الحقائق وذلك لانا اذا حكمنا
بامر على امر وكان ذلك الحكم حاصلا لنا بالبديهة او بالنظر
كحكمنا بوجود العالم وامكانه او بامتناع شريك الباري
او بوضعية الالوان وغير ذلك من الاحكام ولم نعلم ان
هذه المحمولات لها حقايق في الخارج ام هي اعتبارات
ذهنية لا وجود لها في الخارج فلا يتم غرضنا ولا يحصل مطلوبنا
من تحقيق العلوم بل تبقى العلوم في نفوسنا ملتبسة مكدرة

مع ايراد الشكوك والشبهات فلا بد من معرفة الاعتبارات
الذي ذكره الشيخ الالهي في التلويحات فانه الاصل
في هذا الباب ولم يكشف احد من الحكماء اسراره كما كشفه
قال في هذا الفسطاس اذا اخذنا في الوجود امتدادين
معينين طول احدهما ثلثة اذرع فسميناه ب وكل ما يكون
مقداره كذلك ج وطول الثاني ذراعان فسميناه
وكل ما يكون كذلك ب فالامتداد الاول المعين
يكون له في الذهن ثلثة اعتبارات الاول انه امتداد
والثاني انه ثلثة اذرع الثالث انه هذا المعين الاول
اعم من الباقيين والثاني اعم من الثالث فهذه الاعتبارات
الثلثة في الذهن واما في الخارج فهي كلها شيء واحد بسيط
اذا تحققت هذا فكذلك نقول في الهيئة الاجتماعية
فانها في المركبات الاعتبارية ليست جزءا لها فانه
ليس في الخارج الا تلك الاحاد فقط واما الاجتماع فامر
يعتبره العقل لا وجود لها في الخارج والا لكان هو ايضا
مجتمعا مع الآحاد فيلزم ان يكون بعد اجتماعها اجتماعات
غير متناهية وهو خلاف الواقع لانا نعلم بديهة انه
ليس الا اجتماع الآحاد وايضا يبطل بالبراهين المبطلة
للتسلسل وكذا كل مفهوم يحتاج عند فرض وجوده في
الخارج الى تكرره فهو امر اعتباري والاجتماع كذلك
فهو امر اعتباري واما الكبرى فظاهرة ثم اعلم ان حصول
الجملة من الاجزاء يكون على وجوه ثلثة فانه ربما ينضم جزء مع
جزء فيحصل الجملة بمجرد اجتماعهما وربما ينضم جزء مع جزء
فيتحقق هيئة اجتماعية ويحصل بحسبها جملة فان كانت
لا يتحقق الاجتماع في الاول فلا بد ان يكون ثمه هيئة اجتماعية

فهو المجموع الثاني قلت معناه فان المجموع اذا تحقق فمعروض
الهيئة الاجتماعية ليس احد الجزئين بل مجموعهما وليس فيه هيئة
اجتماعية اخرى وربما ينضم جزء مع جزء ويفيض على المجموع صورة
او مزاج ويحصل بحسب ذلك جملة فالحاصل في الاول مجرد
الاجتماع وهو شيء مع شيء وفي الثاني الاجتماع مع هيئة اجتماعية
والعبارة عنه شيء لشيء مع شيء فان الهيئة الاجتماعية شيء حاصل
للمجموع هو شيء مع شيء وفي الثالث صورة او مزاج فيهما
وقد عبر عنه بانه شيء من شيء مع شيء وتحقيق الكلام ان المركب
الخارجي اما ان يكون له حقيقة مغايرة لحقيقة الاحاد اولا
فان لم يكن فهو القسم الاول وان كان فاما ان يحصل له صورة
منوعة حتى صار نوعا في الخارج يصدر عنه اثار مختلفة فهو
الثالث اولا فهو الثاني **قوله** والمراد بالاجزاء الاجزاء
الحقيقية فعلى هذا يكون المراد تعقله وما يوجد جميع اجزائه الحقيقية
فهو موجود وليس المراد بما يوجد جميع اجزائه جميع الاجزاء حتى يصير
معناه ان جميع الاجزاء التي يوجد جميع الاجزاء موجود
فيكون هذيانا غير مفيد ولا ما يحصل عند اجتماعها مطلقا
الاعم من ان يكون اجزاء لها بالذات او بالعرض **كذا قال المحقق
ميرزا جان** في حاشيته على شرح رسالة اثبات الواجب
قوله فلا يرد النقض هذا النقض اورده المحقق الدواني
في شرحه لرسالة اثبات الواجب وهذا النقض ناش من حمل
ما يوجد على غير جميع الاجزاء وذلك الغير هو الحاصل عند
الاجتماع وهو اعم من ان يكون عين الاحاد ذاتا واعتبارا او غيرها
بنوع من الاعتبار اذ لو حمل على جميع الاحاد لم يرد النقض وهو
ظاهر لكنه حينئذ يصير الكلام هذيانا وفي عدم الوقوع بان ما هو اجزاء
بالحقيقة وبالذات لشيء وما هو اجزاء له بالعرض **قوله**

لان اجزاءها الثلثة ليست اجزاء لها حقيقة اي الاجزاء
الثلثة المطلقة التي تضاف الى القضية التي مفهومها قول
يحتمل الصدق والكذب ليست اجزاء لها حقيقة وبالذات
بل بالعرض والمجاز فان اجزاء مفهومها حقيقة هو المأخوذ
فيه لا غير وليس جزء من اجزاء ما صدق عليه هذا المفهوم
اعني زيدا او الكاتب والنسبة الايجابية التي هي اجزاء
من قولنا زيد هو كاتب جزءا من هذا المفهوم حقيقة بل
بالمجاز من قبيل نسبة حد الموصوف الى العارض فان قولنا
زيد هو كاتب ليس عين مفهوم القضية بل معروض هو
ظ **قوله** بل اجزاء بشرط الايقاع ممنوع اذ لا معنى لكونها
اجزاء لها بشرط الايقاع حقيقة ولا تبعا اما الاول فلما
عرفت من انها ليست اجزاء حقيقية لمفهوم القضية
لا بشرط الايقاع ولا بغيره واما الثاني فلان كونها
اجزاء لها بالتبع انما هو بمعنى انها اجزاء لمعروضها
الا ان يقال لما كان معروضها بشرط الايقاع مادام
لم توصف له لم يكن تلك الاجزاء اجزاء له بالتبع ايضا
لانتفاء علاقة المجاز وفيه انه لم لا يكفي قابليته لمعروضها
له ان يعد اجزاؤه اجزاء لها بالتبع لا بد لنفيه من دليل فالاولى
ان يقال بل بالعرض **قوله** لا يخفى انه يفهم من كلام
سيد المحققين الى قوله فيكون مخالفا لما قلنا تبع في ذلك
قول الدواني في شرحه لرسالة اثبات الواجب
لكن بديهة هذا المقام حكم كيف والهيئة الوحدانية
لا يطلق على كل هيئة اجتماعية في ~~اصطلاحهم اذ الهيئة~~
~~الوحدانية هي التي~~ تصير الاشياء الكثيرة بواسطتها واحدة
حقيقية كالهيئة الحاصلة للمعجون والسرير ولو سلم اطلاقها

في الاكثر والمتبادر من نسبتها الى الوحدة كون تلك
شيوعهم

على كل واحد منها فلا يخفى ان المتبادر من الوحدة في قوله
قدس سره ولا تصير امرا واحدا هي الوحدة الحقيقية لا
الاعتبارية فيكون معنى كلامه قدس سره ان الاشياء
المتعددة لا تصير امرا واحدا وحدة حقيقية ما لم يعتبر معها
هيئة وحدانية هي جزء صوري للمركب ولا يفهم منه
الا كون الهيئة الوحدانية جزءا صوريا للمركب الذي
صار بعروض الهيئة الوحدانية واحدا وحدة حقيقية عليه
لا كون كل هيئة جزءا صوريا لكل مركب قوله لكن مراده
قدس سره بالمركب المركب الحقيقي على ان يكون قوله قدس سره
هي جزء صوري للمركب صفة ~~كاشفة~~ للهيئة الوحدانية معتبرة م
ولا يطرح الهيئة الوحدانية ~~بهذا المعنى~~ على كل هيئة اجتماعية المقيدة بهذا القيد م
حتى يفهم من كلامه قدس سره ~~بعد لو كان مراده بالمركب~~
~~المركب الخارجي~~ كون كل هيئة جزءا صوريا للمركب
مطلقا قوله كما قال بعض الافاضل المراد منه ميرزا جان
لكنه لم يقل مراده بالمركب المركب الخارجي بل قال
مراده قدس سره ان الاشياء المتعددة لا تصير شيئا
واحدا له وحدة حقيقية ما لم يعتبر معها هيئة وحدانية
هي جزء صوري للمركب ولو قال كذلك لورد المنع
على القضية القائلة بان الاشياء المتعددة لا تصير امرا
واحدا ما لم يعتبر معها هيئة وحدانية هي جزء صوري
للمركب الخارجي بانه قد تصير الاشياء المتعددة امرا واحدا
مع اعتبار الهيئة الوحدانية التي هي جزء صوري للمركب عدم م
الحقيقي نعم قال بعد ذلك والمستفاد من حاشيته قدس سره
على شرح حكمة العين ان الهيئة الاجتماعية في المركبات الحقيقية
جزء صوري لكنه لا يلزم منه كون مراده بلفظ المركب

الواقع

الواقع في حاشية شرح المطالع المركب الحقيقي منع ورود المنع
قوله خصوصا الى الممكن تمكن به وعليه النقض بالمركب
من الصديق مثلا فانه يحتاج الى جزئه مع انه ليس بممكن ويجاب
تارة بمنع احتياجه الى الاجزاء بمعنى انه كلما تحقق ذلك المركب
الامتناعي على تحقق اجزائه اذ المحال جاز ان يستلزم المحال
وتارة بتخصيص المحتاج بالموجود وزيفهما المحقق في شرح
رسالة اثبات الواجب اما الاول فلان الكل مطلقا
مفتقر الى الاجزاء وجودا وعدما كما تشهد به البداهة
ومنعه مكابرة لا يسمع في مقابلة البديهة والقول بجواز
استلزام المحال لمحال ليس كليا جاريا في جميع الصور لجواز
ان يكون احد المحالين منافيا للآخر فلا يجامعه فضلا عن ان
يستلزمه وتبعه المحقق ميرزا جان بانه لا يجوز ان يكون
شيء مستلزما لما ينافيه وذلك لان الاستلزام ملزوم
لجواز الاجتماع والمنافاة مستلزمة لعدمه فلو كان شيء مستلزما
لآخر وكان منافيا له ايضا يلزم جواز اجتماعه معه وعدم جوازه
معا ضرورة ان اجتماع الملزومين ملزوم لاجتماع اللازمين
ثم دفعه بان المراد بجواز الاجتماع اللازم للاستلزام ان
كان هو جواز الاجتماع في نفس الامر بمعنى ان يتحقق معا في الوجود
فكون الاستلزام مستلزما له ثم كيف واللزومية قد تتركب
من الكاذبين وان كان بمعنى انه ان تحقق الملزوم تحقق لازمه
فيرجع الى مضمون شرطية لزومية هي انه اذا تحقق احدهما
تحقق الآخر وكذا في جانب المنافاة يرجع عدم جواز
الاجتماع اللازم منها الى لزومية اخرى هي انه اذا تحقق
احدهما لم يتحقق الآخر فيصير مآل الكلام الى دعوى المنافاة
بين اللزوميتين وهل الكلام الا فيه انتهى على انهم قالوا

ان اجتماع النقيضين مستلزم لارتفاعهما وبالعكس واما
الثاني فلانه لا فرق بين المركب الموجود والمعدوم
في ذلك لان الاحتياج الى الغير مطلقا في اي وصف
كان من الوجود والعدم يقتضي ان لا يكون الذات كافية
فيه ولا تقتضيه من حيث هي هي اقتضاء تاما ضروريا
وهو الامكان الذاتي على ما يستفاد من التقسيم المعتبر عندهم
وقال المحقق ميرزاجان معيدا لما قال الشارح المذكور افتقار الكل
الى جزئه وجودا وعدما ضروري كيف وقد عدوا من
خواص الجزء التقدم على كله وجودا وعدما فكيف التزم
كون المركبات الممتنعة تقتضي العدم لذاتها وان عدمها
لا يفتقر الى عدم جزء منها سيما مع التزام كونها مفتقرة
الى الجزء من حيث الوجود والقول بان في صورة العدم
المركب بالمرة لا يتقدم عدم الجزء على عدم كله توهم
فاسد ناش من عدم الفرق بين التقدم الزماني والتقدم
الذاتي ثم قال والحق منه التزام كون عدم الجزء مستندا
الى ذات الكل وعدم الكل مستندا الى عدم الجزء كما يكفي في
في الوجوب الذاتي استناد الوجود الى ما يستند الى الذات
على ما تقرر ثم اجاب الشارح المذكور عن النقض بان التركيب
مطلقا يستدعي الامكان الذاتي وينافي الامتناع الذاتي
كما انه ينافي الوجوب الذاتي فعلى هذا كل مركب ولو من الضدين
او النقيضين ممكن بالذات وان كان ممتنعا بالغير
ولذا حكموا بان البساطة من لوازم الوجوب الذاتي قال
المحقق ميرزاجان قد يتوجه على ما اختاره في دفع النقض
ان التزام كون المركب من الضدين والمركب من النقيضين
ممكنا وانما يمتنع بالغير لا بالذات بعيد عن الانصاف

وينقبض عنه الطبع ويتبرأ عنه العقل ويخالف لتصريحاتهم
ثم قال في دفع هذا الاشكال القوي الممتنع بالذات هو
اجتماع النقيضين لا مجموعهما اذ يمكن تحققهما على سبيل
التعاقب والمح هو مجموعهما من حيث المجموع ولهذا اشتهر
في الالسنة ان اجتماع النقيضين محال وارتفاعهما محال ثم بين
امتناعهما بانهما وان كانا نسبة لكنهما لا يفتقران في عدمهما
الى شيء فيكون عدمهما ضروريا ولا في الوجود الواقعي
بل في الوجود الفرضي لكنه لا يلزم منه امكانه في نفس الامر
ثم استفسر بانه هل يمكن ان يقال مثل هذا في المركب
من الضدين ايضا فقال لا لان احتياج الكل الى الاجزاء
من حيث الوجود والعدم ضروري ثم قال ويمكن تقوية
السؤال بان كون احتياج الكل الى الاجزاء من حيث الوجود
والعدم ضروريا انما هو في المركبات الممكنة والمركب
من الضدين من الممتنعات فالافتقار في مثل هذا المركب
الى الاجزاء من حيث الوجود الفرضي والافتقار من جهة
العدم انما هو من جهة الاحتياج من جهة الوجود فان كان
هذا بحسب الوجود الفرضي دون الواقعي فكذا الاول فلا يلزم
ما ينافي الامتناع الذاتي انتهى لا يقال ان تقدم الجزء
على الكل وجودا وعدما ضروري وقد عدوه من خواص الجزء
فكما ان تقدم وجود الجزء على وجود الكل ليس لاجل تقدم عدمه
على عدم الكل فكذلك تقدم عدم الجزء على عدم الكل ليس
لاجل تقدم وجوده على وجود الكل وايضا ان ما ذكره
ههنا مناف لما نقل عنه سابقا فانه لا يمكن التزام
كون المركبات الممتنعة تقتضي العدم لذاتها وان عدمها
لا يفتقر الى جزء منها قال الناظر الحنفي لا بد ان يقيد الحكم بان المحتاج

لانا نقول لي ما اقول لا فلان الاول منع للمنع اذ حاصل التعريفة
منع على ما بينه في ما منعه فلا يسمع واما ثانيا فلانه ما نقل سابقا
كلام الزاري على ابن القاضي الكبير وذي اذ هو يسلم احتياج
شيء هذا المركب في الوجود والمتبادر منه هو الوجود الواقعي
واذا سلم الاحتياج فيلزم ان يسلم في العدم ايضا صح

ممنوع بان المصحح الاحتياج الى ما لا يستند الى الذات لذاتها
والا فلا ينافي الوجوب الذاتي اذ اعتبار الواسطة
المستندة الى الذات لذاتها لا يقدح في ذلك كما تقرر
وايضا كلامه يدل على ان الاحتياج الى الممكن اولى بالامكان
وفيه ما فيه واجاب المحقق ميرزا جان عن الاول بان التحقيق
ان الافتقار مطلقا من آثار الامكان لا غير وان كون الوجود
بسبب الماهية باطل سواء كان بلا واسطة او بواسطة على
ما يستفاد من دليل كون وجود الواجب عينا له وعن الثاني
المشار اليه بقوله وفيه ما فيه ان التشكيك في الامكان
من جهة اثره الذي هو الافتقار ولا شك ان المفتقر الى
الممكن المفتقر الى الغير اولى بالافتقار قوله وكل موجود
ممكن فله علة تامة قال الشارح المحقق هذا البرهان مبني على ان كون
علة الحدوث علة البقاء حتى تكون الممكنات موجودة مجتمعة
والا فيجوز ان لا يكون مؤثر المؤثر باقيا في آن تأثير المؤثر
في معلوله فلا يلزم اجتماع مؤثر المؤثر مع معلوله لكون المتأثر
عن مؤثره وهكذا فلا يلزم اجتماع الممكنات الموجودة في
الوجود وتأمل قال المحقق ميرزا جان ان الدليل غير موقوف
على كون تلك الجملة مجتمعة في الوجود على ما زعمه اذ كما ان
الجملة المجتمعة جملة موجودة على وصف الاجتماع فتحتاج
الى علة موجودة كذلك الجملة المتعاقبة الاجزاء اذ ظاهر
ان وصفي الاجتماع والافتقار ليس له دخل في الافتقار وعدمه
ثم قال لو سلم توقف الدليل على اجتماع الآحاد في الوجود
يمكن اثبات الاجتماع بوجه اخر غير ما ذكر من ان علة الحدوث
هي علة البقاء ودونه خرط القتاد وذلك لانه اذا ثبت
انه لا يجوز بقاء المعلول بدون علته مطلقا بل جاز وجود المعلول

لا بد من وجود علة ما في الجملة سواء كانت العلة المحدثة
اولا او علة اخرى تسمى مبقية ثبت انه يجب اجتماع
العلل والمعلولات في الجملة فيتحقق جملة مجتمعة الاجزاء
واما اثبات ذلك فبان الامكان علة للافتقار الذي
هو معلول له واما القول بانه مفتقر في جميع اوقات
الوجود الى وجود العلة في الجملة وان كان في الحدوث
ثم فرع بان مفيد البقاء كمفيد اصل الوجود لا بد ان يكون
موجودا حال الافادة لان البقاء عبارة عن الوجود
في الزمان الثاني كما ان الحدوث هو الوجود في الزمان
الاول وظاهر ان الوصف بالاولية والثانوية غير مؤثر
في الافتقار وعدمه انتهى اقول القائل بان المعلول
مفتقر في جميع اوقات وجوده الى وجود العلة في الجملة
ولو في آن الحدوث بعض المتكلمين وجمهور العلماء وتبعه
الشيخ في اول النمط الخامس من الاشارات وابطله
ايضا اكثر الفحول كالامام والطوسي والعضد والرازي والسعيد
في كتبهم ومن اراد الاطلاع فليرجع اليها ثم اقول لو سلم
كون البرهان مبنيا على ان علة الحدوث هو علة البقاء
حتى يكون الممكنات موجودة مجتمعة يمكن اثبات كون فاعل
البقاء بان يقال لو كان ... واحد منهما علتان احدهما للحدوث
والاخرى للبقاء فهذا المعلول ان انعدم بانعدام الاولى
ثم وجد بايجاد الثانية لزم اعادة المعدوم بعينه والتالي
باطل فكذا المقدم اما الملازمة فظاهرة واما بطلان
التالي فكما بين في موضعه وان لم ينعدم به كان اصل
الوجود حاصلا له بايجاد الاول وهو بط كما مر وايضا
لما كانت الاخرى علة مستقلة وجب ان يكون مفيدا للمعلول

فاعل الحدوث فاعل للمعلول ح

اصل الوجود وايضا فيلزم تحصيل الحاصل ولا يمكن ان يقال
انه يفيد بقاء الوجود الحاصل بالاول اذ يلزم ان لا يكون
مفيدا للوجود فلا يكون فاعلا مبقيا لان المبقي عند النظر
الدقيق يجب ان يفيد اصل الوجود لان امكان المعلول
علة لاحتياجه الى المؤثر في الوجود فالممكن الموجود يحتاج في كل
وقت الى ما يؤثر ويرجح وجوده على عدمه غاية الامر ان
هذا الترجيح اذا وقع في اول زمان الوجود يسمى احداثا واذا وقع
بعده يسمى ابقاء فالمحدث والمبقي سواء في انهما يفيدان
نفس الوجود وكون ذلك الوجود في الزمان الاول
والثاني ليس اثر العلة ولو سلم كونهما من اثارها فلا ينافي ذلك
ان يكون نفس الوجود اثرها فيه نظر لما اوردنا
نختار انه لم ينعدم قوله وعلى هذا كان الاصل الوجود
حاصلا له بايجاد الاول قلنا ان اراد باصل الوجود الحاصل
في الزمان السابق نختار انه ليس حاصلا له بعد انعدام
الاول والثاني لا يجب ان يفيده وكونه فاعلا له
لا يقتضي ذلك وان اراد به نفس الوجود الاعم من ان يكون
في الزمان السابق او غيره نختار انه يفيده في الزمان
الذي هو زمان وجود الفاعل الثاني قوله فيلزم تحصيل
الحاصل قلنا ممنوع لان وجود المعلول في زمان وجود الفاعل
الثاني غير وجوده في زمان وجود الفاعل الاول فيجوز
ان ينعدم الفاعل الاول ويوجد الثاني في ان انعدام
الفاعل الاول من غير تخلل زمان بين وجوديهما واما
ثانيا فلان هذا الدليل مبني على امتناع اعادة المعدوم
بعينه ولم يثبت ولما كان هذا المبحث من امهات
المطالب فلا بد لنا ان نفصل فيه الكلام فنقول اعلم انه

اثرين لعلته

الكلام

الوجود

بانعدام الفاعل الاول فيجوز ان يوجد على فرض آن
انعدامه ويستمر وجود المعلول بهذا السبب م

ذهب جميع الصوفية والحكماء المتألهون والمحققون
من المتكلمين كالشيخ ~~الرئيس واتباعه~~ كابي علي بن سينا
وبعض الاشاعرة الى ان الفاعل المبقي لوجود المعلول هو فاعله
المؤثر فيه اولا والى انه لا يجوز توارد الفاعلين المستقلين
متعاقبين كانا او معا ولابد على معلول واحد شخصي فنقدم
لبيان هذا مقدمتين الاولى انه اذا تحقق امور يصلح كل واحد
منها لان يستتبع لامر فالمستتبع بالحقيقة هو القدر المشترك
بين تلك الامور والاستتباع انما يحصل له بالذات
ويعرضه لكل واحد من الخصوصيات بواسطة الامر العام
الذي هو القدر المشترك الثانية ان الفاعل للواحد بالعدد
لا بد وان يكون واحدا بالعدد وهذا حق سواء كان
التشخص عين الوجود الخاص كما ذهب اليه الفارابي والشيخ
الرئيس واكثر المحققين كالدواني ~~[illegible]~~ وشمس الدين
محمد بن احمد الخفري والعارف بالله ابراهيم بن حسن الكوراني
وسائر الصوفية وذلك لانه كما يقتضي العقل ان يكون
المؤثر في الوجود ليس امرا موجودا كذلك يقتضي من
ان يكون المؤثر في التشخص ليس امرا متشخصا اذا ثبت
هذا فنقول لو كان لمعلول واحد شخصي فاعلان متباينان
او متعاقبان سواء كانا مستقلين اولا وسواء كان الثاني
مستقلا او مبقيا يكون بالحقيقة الفاعل الذي استتبع المعلول
هو القدر المشترك لانه المحتاج اليه لنفس وجود المعلول
بحكم المقدمة الاولى والتالي باطل لما مر في المقدمة الثانية
من انه لا يجوز ان يكون فاعل المتشخص امرا غير متشخص فثبت
المدعى لكن بقي الكلام في صحة المقدمتين المذكورتين ونقول
صحتهما مستفادة من كلام الشيخ في الهيات الشفاء في فصل

بعد ما حقق

ان الصورة من حيث هي هي شريكة لعلة الهيولى لا من حيث
انها صورة معينة فان لقائل ان يقول ان مجموع تلك
العلة والصورة ليس واحدا بالعدد بل واحد بالمعنى العام
والواحد بالمعنى لا يكون علة للواحد بالعدد مثل طبيعة العام
المادة فانها واحدة بالعدد فنقول انا لا نمنع ان يكون
الواحد بالمعنى العام المستحفظ وحدته العمومية بواحد بالعدد
علة للواحد بالعدد وههنا كذا الواحد بالنوع مستحفظ
بواحد بالعدد وهو المفارق فيكون ذلك الشيء لوجوب
المادة ولا يتم ايجابها الا بامور مقارنة اياها كذا
وصرح بعضهم في المباحث المشرقية وشرح الاشارات الامام
وكذا المحقق الطوسي والمدقق قطب الدين الرازي صرحا
بصحتها في شرحهما للاشارات **ثم نقول** في اثبات
ما ذكر الدعاوى مع قطع النظر عن مبحثنا الذي هو في اثبات
الواجب الحق الصوفية والحكماء الالهيون ومحققوا
المشائين والاشاعرة على انه لا مؤثر ولا فاعل في الوجود
الا الواجب الوجود جل شانه وعظم برهانه واذا كان الامر
كما قال هؤلاء المحققون الكمل فكيف يجوز ان يكون المعلول سواء كانا تامين
واحد شخصي بل نوعي بل جنسي ما علّة او مؤثرا متبادلين
او متعاقبين كان احدهما موجودا والاخر معدوما ولا مؤثر حين وجود الآخر
في الوجود الا الواجب الوجود وما هو مذكور في بعض كتب
العقائد والحكمة من حكاية هذه الدعاوى فمبني على التجوز فلعل المراد لبعض منهم
مراده من الفاعل الفاعل الظاهري الذي هو ليس بفاعل به
بالحقيقة عندهم والا فلا يصح عند التحقيق **قوله** فله علة
تامة اي لنفسه ولوجوده ان كان هذا الدليل للشيخ
الالهي لما قال ان الماهيات مجعولة بمعنى انها اثار الفاعل

او لوجوده بل لاتصافه بالوجود ان كان هذا الدليل للمعلم
الاول او الشيخ الرئيس او غيره من الذين لما ذهبوا الى ان
الماهيات ليست بمجعولة بمعنى انها ليست اثارا للفاعل بل
المجعول ليس الا اتصافها بالوجود على ما بين في محله
قوله موجودة اقول ان الكل ممكن علة تامة موجودة
او هي لا يلزم ان تكون موجودة لان عدم المانع يكون
جزءا عند علمائنا كونها بسيطة بل قال بعضهم ان ارتفاع
المانع معتبر في كل علة تامة كما نقله العلامة الدواني في رسالة
القديمة لاثبات الواجب الا ان يقال اراد بكون العلة
التامة موجودة ان ما له مدخل بوجوده لا بد ان يكون
موجودا وان ما له مدخل بعدمه لا بد ان يكون معدوما
وما له مدخل بوجوده وعدمه لا بد ان يوجد ثم يعدم
كذا في شرح المواقف لتعريف العلامة **قوله** مغايرة
اقول ان اريد بالمغايرة المغايرة التامة اعني المباينة
الكلية فقوله والمضاف يغاير المضاف اليه في غير
البيانية باطل ~~فمحجوبيته مستحيلة~~ لان كل مضاف
بالاضافة اللامية لا بين المضاف الى المضاف اليه يكون المضاف
فيها اعم مطلقا من المضاف اليه على ما بين في الكتب
النحوية كعلم الفقه وعالم الشيء وكل الدراهم والاعم ليس
~~بمباين بل اخص مطلقا لان المضاف بالاضافة البيانية~~
~~لا يجوز ان يكون مباينا كليا للمضاف اليه لان في غير~~
~~النحو وان بينهما عموم وخصوص من وجه~~ وان اريد المغايرة
المطلقة لا يصح قوله في غير البيانية لانه فيها مغايرة
مطلقة لان المفهومين اللذين بينهما عموم وخصوص من وجه

لكل واحد منها مغاير له في المفهوم وفي الصدق
فان قلت هذا القيد قد اخذه المحقق ميرزاجان في توقف
العلة التامة فهل يرد عليه مثل ما يرد على المص الفاضل
عليه قلت لا لان مراده بالمغايرة المطلقة وهو
لم يستلزم المباينة قوله قيل موجدات الآحاد كافية
في ايجاد المجموع اعلم ان الفاضل علي القوشجي الذي هو قائل
هذا الكلام بعد ما قرر البرهان الذي اقيم على استحالة تسلسل
العلل والمعلولات بانه اذا كان جميع الموجودات
المتسلسلة ممكن موجودا فموجده اما نفس المجموع
وهو ظاهر الاستحالة واما جزء منه وهو ايضا كذلك لاستلزامه
كون الجزء علة لنفسه ولعلله ايضا موجد المجموع بالاستقلال
لا يجوز ان يكون جزءا لان كل جزء يحتاج الى ما لا يتناهى فلا يستقل
بدونه واما خارج عنه والعلة المستقلة للمركب من الاجزاء
الممكنة يجب ان يكون علة لكل جزء منه فلا اقل من ان
يوجد ذلك الخارج جزءا من اجزاء السلسلة فلا يكون
ذلك الجزء مستندا الى علة موجودة داخلة والا لتوارد
علتان مستقلتان على معلول واحد شخصي واذا لم يستند
ذلك الجزء الى علة داخلة كان طرفا لتلك السلسلة فيكون
متناهية مع فرضها غير متناهية هذا خلف وعلى اصل الدليل
منع اه وهو انا لا نسلم افتقار الجملة المفروضة الى علة غير
علل الآحاد وانما يلزم لو كان لها وجود مغاير لوجودات
الآحاد المعللة كل منها بعلة وقولكم انها ممكن فحرر عبارة
بل هي ممكنات يحتاج كل منها بعلته فمن اين يلزم الافتقار
الى علة اخرى وهذا كالعشرة من الرجال لا تفتقر الى غير علل

الآحاد وما قيل جميع تلك العلل الموجدة التي هي علة موجدة
للسلسلة باسرها اما ان يكون عين السلسلة او داخلة فيها
او خارجة عنها مبني على توهم ان السلسلة موجودة اخرى فيكون
تحتاج الى علة اخرى هي جميع تلك العلل وليس كذلك بل ليس
هناك الا الممكنات فيحتاج كل منها الى علته وما يقال
وجودات الآحاد غير وجود كل منها كلام خال عن التحصيل
هذا وانا اقول لا يخفى ان هذا المنع هناك واقع في محله واما
ههنا فلا اذ لم يدع المص الفاضل ههنا ان لمجموع الممكنات
علة موجدة بل انما ادعى ان له علة تامة فكان ينبغي
ان يقول العلل التامة للآحاد كافية في وجود
المجموع لانه امكانات الآحاد امكانه ووجوداتها وجوده
فلا حاجة الى علة تامة اخرى غير العلة التامة للآحاد لا يقال
يطلق على العلة التامة انها موجدة لانا نقول ~~لا انما~~
~~على سبيل المجاز لان الموجدة حقيقة هي العلة الفاعلية~~
لا غير ولو قيل مراده منها هو العلة الفاعلية ~~ولو قيل~~
قلت ليس هذا مراده لما سيجيء ما ينافيه هذا ثم اقول
انما اراد الفاضل المذكور بقوله لا نم افتقار الجملة المفروضة
الى علة غير علل الآحاد وغير كل واحد من علل الآحاد بقوله
وانما يلزم لو كان لها وجود مغاير لوجودات الآحاد
ان لها وجود لكنه عين وجود كل واحد من الآحاد
لا غيره حتى يحتاج الى علة غير علة كل واحد من الآحاد بل يكفي
نفسها من غير حاجة الى خارج عنها كما ينبئ به قوله وما يقال
وجودات الآحاد غير وجود كل منها كلام خال عن التحصيل
فالجواب عنه ما ذكره العلامة الدواني في الحاشية القديمة

العلة التامة اما بسيطة او مركبة والموجدة انما تطلق حقيقة
على الاولى لا الثانية الا مجازا ومحصله فيه من الثانية لا الاولى
ح

لا علة واحدة م

على الشرح الجديد للتجريد ان احتياج الجميع الى علة ظاهر اذ كما ان
الممكن الواحد مفتقر الى علة كذلك الممكنات الكثيرة وان كل واحد

مفتقرا الى علل كثيرة م

من الاحاد مغاير لسلسلة بأسرها كيف والسلسلة بأسرها
كثير وجملة داخل فيه كل واحد من الاحاد وليس كل واحد

هي مجموع علل الاحاد وهو ح

من الاحاد كذلك فالجملة مفتقرة الى علة غير كل واحد
من الاحاد كما ان الجملة غير كل واحد منها وذلك بين لا سترة فيه
~~المحقق ميرزاجان في حاشيته على شرح اثبات الواجب~~
وان اراد بالقول الاول انه لا يلزم افتقار الجملة المفروضة
الى علة غير مجموع علل الاحاد وبالثاني انها يلزم لو كان
لها وجود مغاير لمجموع وجودات الاحاد لكنه عين
مجموع وجوداتها لا غير حتى يحتاج الى علة هي غير مجموع علل
الاحاد بل يكفي نفسها من غير حاجة الى امر خارج عنها كما
يشعر به قوله وقد لكم انه ممكنة مجرد عبارة بل هي ممكنات
وقوله ~~عما قبل الجملة~~ بل ليس هناك الا ممكنات
فالجواب بان نقول ان جميع تلك العلل الموجودة التي
هي علة موجدة للسلسلة بأسرها اما ان يكون عينها او داخلة
فيها او خارجة والاولان باطلان فتعين الثالث وهو المطلوب
على ان هذا المنع عند التحقيق ليس مغايرا لما تقدم منه من المنع المشهور

لا لمعلول م

وهو منع احتياج الجميع الى علة غير ما قبل الاخير لا الى نهاية
وحاصل ما نقل المص الفاضل من الجواب ان المجموع بشرط
الترتيب غير المجموع لا بشرط شيء فيكون امكان الاول ووجوده
غير امكان الثاني ووجوده فلا بد له من موجد غير موجدات
الاحاد هذا وفيه انه ان اختار الشق الاول فلا حاجة اليه
اعتبره لان مغايرة الكل للكل واحد من الاحاد بديهي وان اختار

اختار الثاني نمنع ان كون المجموع بشرط الترتيب غيره
لا بشرط شيء لا ينافي كون علة الثاني علة للاول وهو ظاهر
على ما قال العلامة الدواني ان الجملة مغايرة لكل واحد واحد
مثلا اذا وجد اثنان كزيد وعمرو يكون هناك موجود ثالث
هو مجموع زيد وعمرو اعني معروض الاثنينية ضرورة وجود الكل
عند وجود كل واحد من اجزائه شبهة مشهورة لشبهة ان شاء
صدر فان المقدمة الضرورية القائلة بضرورة وجود الكل عند
جميع اجزائه تقتضي وجود امور غير متناهية مترتبة عند وجود
الاثنين فان الاثنين اذا استلزما ثالثا هو مجموع الاثنين فيكون
ثلثة موجودات فيلزم من الثلثة رابعا وهو مجموع الثلثة اي
المجموع من كل واحد من الاثنين ومن مجموع الاثنين فيكون اربع
موجودات فيستلزم خامسا وهو مجموع الاربعة اي المجموع
من كل من الاثنين ومن مجموع الثلثة وهكذا الى غير النهاية
واجاب عنها الفاضل جمال الدين محمود الشيرازي بانه
وجود الامر الرابع الذي هو معروض الهيئة الثلثية او اعتباري
محض لا تحقق له في الخارج اصلا لانه حصل من اعتبار كل واحد
من احاد الاثنين فيه مرتين مرة بالانفراد ومرة في
ضمن الاثنين وعندهم ان المعلوم الذي حصل من اعتبار وانه
مكرر ان يكون اعتباريا محضا واستحسن هذا الجواب تلميذه
المحقق ميرزاجان وذكره في حاشيته على الحاشية القديمة
وشرح اثبات الواجب وتوقف فيه يوسف القرباغي
بناء على انه لا وجه لكون الرابع اعتباريا بعد كون كل واحد
من اجزائه موجودا حقيقيا مغايرا للاخر مغايرة حقيقية
وتوهم ضرورة وجود الكل عند وجود جميع اجزائه وان
انتفائه لا يكون الا بانتفاء جزء من اجزائه وتوقف فيه

الخلخالي ايضا و قال اقول وانت خبير بانه فان القول بوجود
الامر الرابع في الخارج ليس باعتبار انه كذلك في الواقع بل باعتبار
انه لازم مما ذكر من ضرورة وجود الكل عند وجود جميع اجزائه
ومن كون وجود الاثنين مستلزما لوجود مجموع الثلثة وظاهر
ان كون الرابع امرا اعتباريا محضا في الخارج لا يقدح في لزوم كونه
موجودا فيه بما ذكرنا فالحق في الجواب ان تخصص الاجزاء في المقدمة
الضرورية بالاجزاء المتباينة التي يمكن انفكاك كل منها عن سواه
في الذهن وظاهر ان اجزاء الرابع ليست من هذا القبيل ضرورة امتناع
الكل منفكا عنه بجزء انتهى ولا يخفى عليك ان كلام المجيب ايضا
تخصيص بل يجب ان يرجع ما ذكر الخلخالي الى ما اجاب به المجيب
لان جواب المجيب تخصيص للمقدمة الضرورية بالمقدمة الضرورية
المنافية لها واما ما ذكر المحشي او عادلا ان كون الاجزاء بالحال التي
ذكرها لا يكون سببا لتفاوت الحكم اذ لا مدخل لعدمها في حكم المقدمة
الضرورية فلا وجه للحكم ببطلان كلام المجيب والجزم بحقيقة كلام ثم
لصاحب الشبهة ان يقول لو كان وجود الكل واجبا ضروريا
عند وجود جميع اجزائه لزم ان يوجد موجود رابع كالثالث
بوجود حقيقي عند وجود الاثنين مع كون بعض اجزاء الرابع معتبرا
مرتين وقد تقرر ان كل مركب كان بعض اجزائه معتبرا مرتين فهو
امر اعتباري واما تخصيص المقدمة المذكورة كما خصصه المجيب فهو
تخصيص للحكم العقلي كما يا فيه وليس هذا من دأب اصحاب المعقول
بل هو من طريقة ارباب المنقول كالفقهاء ومن نحذ حذوهم
وايضا لما كانت المقدمتان المذكورتان ضروريتين لا يعقل التجاوز
عنهما فتخصيص احديهما بالاخرى ترجيح بلا مرجح ويمكن ان يبين
بان الموجود الرابع اذا كان مركبا من الموجودات الثلثة يكون الموجودات
الثلثة اجزاء اولية فيجب ان يحل المركب اليها اولا فيلزم ان يكون

ان يكون كل من البسيطين داخلا في الموجود الثالث الذي
هو الاثنين جزءا اوليا وثانويا معا بالنسبة الى الموجود الرابع
وداخلا وخارجا بالنسبة الى الموجود الثالث واجتماع الاولية
والثانوية والدخول والخروج لا يجوز ان يكون حقيقيا فيجب
ان يكون اعتباريا فظهر من هذا ان الموجود الواقعي الحقيقي في المركب
ليس الا الموجود الثالث والموجود الرابع اعتباري محض فتم ما
اجاب به المجيب كذا قال بعض الافاضل قوله واورد ايضا المورد
الثاني الحنفي حاصل الايراد منع لقوله وكل موجود ممكن فله علة تامة
موجودة مغايرة قوله وايضا لم لا يجوز هذا ايضا للشارح
حاصله ايضا منع للمقدمة المذكورة قوله وايضا لم لا يجوز ان يكون
وجوده اه هذا ايضا للشارح المذكور وهو منع للمقدمة المذكورة
قوله ورد بان الشرط والرجحان والماهية لا يصلح ان يكون مفيدة
للوجود ولان مفيد الوجود الوجود ويجب ان يكون موجودا والمراد
هو المحقق ميرزاجان حاصل الرد ابطال للمستندات الثلثة حاصله
لا يجوز ان يجب للممكن الوجود لذاته بشرط عدمي ولا ان يمتنع الوجود
بسبب كونه راجحا لذات الممكن ولا ان يكون وجوده مما يقتضيه
ماهيته امرا ومن حيث هي هي بلا اشتراط الوجود فان الذات بشرط
عدمي ورجحانه وماهيته امرا من حيث هي هي بلا اشتراط الوجود
لو كان مفيد الوجود لكان كل واحد منها موجودا لان مفيد الوجود
لا بد ان يكون موجودا في مرتبة الايجاد الذي هو متقدم بالذات
على وجود المعلول والتالي باطل فالمقدم مثله وكونه مفيد الوجود
لا بد ان يكون موجودا ضروري ومنع المتكلمين بداهته بجواز كون
الشيء مفيد الوجود لنفسه كذات الواجب مع انه مفيد الوجود
وان يكون بديهيا اذا كان مفيد الوجود لغيره مغايرة فانه اذا كان
الذات من حيث هي هي مفيد الوجود لنفسه والمراد بالوجود هو

مبدأ الآثار والتأثيرات بكون الذات هو مبدأ التأثير والآثار
في هذه الرتبة فالذات في هذه المرتبة هو الوجود وحقق في حواشي
شرح التجريد وغيرها ان الوجود اذا كان قائما بنفسه كان موجودا
بنفسه ح يكون الذات في هذه المرتبة موجودا فالمعدوم من حيث
الذات يرجع الى التقدم من حيث الوجود فيكون وجوده مقتضى العين
وجوده وبطلانه بين لا ستره فيه وايضا المتكلمون القائلون بزيادة
الوجود على حقيقة الواجب قائلون بان الواجب لذاته لا يكون مركبا
من اجزاء متغايرة لا في الخارج ولا في الذهن والا لاحتاج الواجب
في ذاته ووجوده الى الاجزاء بحسب نفس الامر وجزء الشيء غيره
والمحتاج في نفس الامر الى الغير ممكن فيلزم ان يكون الواجب ممكنا وهذا
مسطور في الكتب الكلامية ومن المعلوم ان الشيء لو كان ذاته مغايرا
للوجود لاحتاج ذاته في ان يكون موجودا الى غيره الذي هو
الوجود المغاير لذاته فكان في معنى كونه مركبا من حيث لزوم
الاحتياج الى الغير في ان يكون موجودا المستلزم للامكان فالظاهر
من قولهم هذا ان لا يكون حقيقة الواجب عندهم ايضا الا عين
الوجود المحض فعلى هذا يحتمل ان يكون مرادهم بالوجود المحكوم عليه
في كلامهم بانه زائد في الواجب والممكن على الماهية هو المعنى المتبادر
المفهوم من لفظ الوجود والذي هو وجد لا الوجود الخاص المفهوم
مبدأ الآثار والتأثيرات قوله يعني انه يجوز ان يكون اولى
لذات الممكن ويحصل هذا الوجود الراجح بلا تأثير وافادة قال المحقق
مير زاجان وح يحتاج الى ان يقال لا يجوز ان يكون وجود ممكن من غيره
بدون ان يكون ذلك الغير مفيدا لوجوده واذا كان الغير مفيدا
لوجوده كان موجودا بالضرورة على ما عرفت وان لم يكن من غيره
اصلا فوجوده لا يجوز ان يكون من جهة انه واجب والا لكان
واجبا لا ممكنا فبقي ان يكون الممكن يجوز ان يوجد من غير تأثير

في نفسه او في غيره مما فيه بل يجب ان الوجود اولى له واحق به من العدم
وذلك كما ان الواجب موجود من جهة ان وجوده واجب
له من غير ان يكون تأثير من الذات من حيث هي او من غيرها قوله
ويحتاج في دفعه الى نفي الاولوية الذاتية او نفي كفاية اعلم ان
للمتأخرين هاهنا مقصودين احدهما نفي الاولوية الذاتية للممكن
رأسا وثانيهما انه لو فرض وسلم تحققها فهي غير كافية في وجوده
واوردوا على كل من المطلبين دليلا على حدة وقالوا بعد اتمام
الدليلين واذا ثبت ان اولوية احد طرفيه لا يكفي في وقوعه فلا يضرنا
ثبوت تلك الاولوية ولا ينفعنا نفيه اذ المقصود هاهنا دفع توهم
جواز وقوع احد طرفي الممكن بسبب تلك الاولوية الناشئة من ذاته من غير
احتياج الى غيره لئلا يلزم انسداد باب اثبات الواجب وقد حصل
هذا المقصود بمجرد تحقق المقصد الثاني ولذلك رد المحقق الفاضل
الاحتياج الى نفيهما وابطال الضمير لكفاية راجع الى الاولوية الذاتية
فينبغي جواز كفاية الاولوية الخارجية لكنه لا يضر المقصود لانه اخذ جميع
الممكنات الثابتة في نفس الامر مع جميع الاعتبارات الثابتة
فيها فلو كفى اولوية خارجة من ذاتها في وجودها يثبت الواجب
والقدماء وابن سينا لم يتعرضوا لنفي الاولوية الذاتية ولا لنفي
كفايتها بل اكتفوا بنفي الاولوية الخارجية لان ما ذكروه في بيانه
جار في نفيها ايضا كذا قال الحسين الخلخالي في حاشيته على الشرح
ثم اعلم ان الاولوية الذاتية اي رجحان احد طرفي الممكن على الآخر
يمكن اعتباره على وجهين احدهما ان يكون هذا الرجحان ناشئا
من ذات الممكن مقتضى ذاته وثانيهما ان يكون احد الطرفين انسب
واليق من غيره ان يكون للذات اقتضاء رجحان احدهما وتعين
طرفيه الآخر فالمتقدم اخذها على الوجه الاول وبعد اذ اتمام
عليه والصدر الشيرازي اخذها على الوجه الثاني وصحح

بانه لم يقم دليل على امتناعها وقال الفاضل ان مراد القدماء نفي الاولوية
بالمعنى الذي ذكرنا اما اولا فلان مقصودهم نفي قسم من الممكن
غير محتاج الى موجد لئلا يلزم انسداد باب اثبات الواجب اذ لو لم
يبطل هذا القسم لم يتم دليل اثباته نعم وليس الاولى احد طرفيه على التفسير
الاول قسما من الممكن لان كون الذات على هذا التفسير مقتضية
لرجحان احد الطرفين مانع من طريان الطرف الاخر لكونه منافيا
لمقتضى الذات فلا يكون ممكنا صرفا واما ثانيا فلانه كما ان الواجب
والممتنع ما يجب له الوجود او العدم بالقياس الى ذاته لا ما يقتضي
وجوب احدهما والممكن ما يساوي الوجود والعدم بالقياس
اليه نفسه لا ما يقتضي استواءهما بالقياس اليه كذلك
الممكن الاولى احد طرفيه ما يكون احد طرفيه راجحا بالنسبة اليه
نفسه لا ما يقتضي ذاته رجحانه والعلامة الدواني اخذ الاولوية
على الوجه الاول وادعى ان المنفي ههنا هو ان يكون احد طرفي الممكن
راجحا على الاخر رجحانا يكون بمقتضى الذات اما اولا فلا ينطبق دليلهم
عليه واما ثانيا فلان هذا المعنى ينتفي بالدليل واما المعنى الاخر فلا تقوم
هذه الدلائل على ابطاله ولا دليل اخر يدل عليه كما صرح به الصدر
مع انهم قالوا لا بد من نفي هذه الاولوية حتى يتم برهان اثبات
الواجب ولا ينسد باب هذا الاثبات واعترض على ما ذكره
الصدر بوجوه اما اولا فبان قوله ليس الاولى احد طرفيه
قسما من الممكن ان اراد به بعد اقامة البرهان فظاهر انه ليس
قسما من الممكن لكن ذلك لا يقدح في كلامهم اذ غرضهم انه
ببيان انتفاء هذا القسم يثبت الواجب فلا بد من تقرير هذا
القسم اولا ليتأتى اقامة الدليل على انتفائه غاية الامر ان يظهر
في الدليل بعد تحقيق هذا القسم المحال لزوم كون ما فرض ممكنا واجبا
وان اراد انه ليس قسما منه بديهة حتى لا يصح تفسيره به

وهو ممنوع فان هذا التقسيم يحتمل في بادي الرأي ضرورة
ان التقسيم الثنائي ما يجب وجوده وما يجب عدمه ولا
ما لا ضرورة في احد طرفيه ونفي الضرورة لا ينافي الرجحان
بديهة بل يحتمل عند العقل ان يكون احدهما راجحا غير منته الى حد
الوجوب فلا بد من بيان بطلان هذا الاحتمال حتى يتم برهان
اثبات الواجب واما ثانيا فلانه كما ان المعنى الاول يتضح
بملاحظة الدليل انه قسم من الممكن كذلك المعنى الثاني يظهر
انه ليس قسما منه بالدليل واما ثالثا فلانا نقول هب
ان الواجب والممتنع لا يقتضيان الوجوب والامتناع لكن
لا نم ان الممكن ليس مقتضيا للتساوي بالقياس الى ذاته
كيف والامكان بمعنى التساوي لو لم يكن معللا لذات
الممكن كان معللا لغيره فيلزم الامكان الغيري هذا كلامه
فان قيل قد صرح في الرسالة القديمة بانه ليس التساوي
مقتضى الذات في الممكن ولو كان كذلك لما جاز ارتفاعه
ولكان مستحيلا بل هو بالنظر الى الطرفين من حيث انه لا يقتضي
شيئا منهما لا انه يقتضي تساويهما قلنا قد صرح بانه لا يقتضي
تساويهما في نفس الامر لكن يقتضي كونهما متساويين
بالنظر الى ذاته وهذا المعنى باق غير مرتفع اصلا فظهر عدم
المنافاة لا يقال يجوز ان يكون مراد الصدر بعدم اقتضاء
ذات الممكن التساوي عدم اقتضائه التساوي في نفس
الامر فلا يرد الوجه الثالث لانا نقول يابى عنه عبارته
فانه قال ليس الممكن ما يقتضي التساوي بالقياس اليه نفسه
ولذا منعه الدواني وقال لا نم ان الممكن ليس مقتضيا للتساوي
بالقياس الى ذاته ثم ههنا يظهر بحث على الوجه الثاني بانه
يمنع ظهور كون المعنى الثاني ليس قسما من الممكن في الدليل

فانه كما لا تنافي بين التساوي بالذات وترجيح احد الطرفين
في نفس الامر باقتضاء الغير كذلك لا تنافي في مرجوحية احد الطرفين
بالقياس الى الذات وراجحيته بترجيح الغير واقتضائه والحق
ان لكل واحد من التساوي والراجحية والمرجوحية اذا نسب
الى ذات الممكن شئ واذا نسب الى نفس الامر شئ آخر فلو كان
التساوي بحسب نفس الامر مقتضى الذات فلو لا يجتمع مع ترجيح
احد الطرفين لا باقتضاء الذات ولا باقتضاء الغير اصلا وكذا
الامر في الراجحية والمرجوحية فلو فرض ان راجحية احد الطرفين
بحسب نفس الامر مقتضى الذات الممكن فهذا مستلزم لاقتضائه
مرجوحية الطرف الآخر بحسب نفس الامر ايضا فلا يمكن تبدل
الراجحية والمرجوحية بحسب نفس الامر لا باقتضاء الذات
ولا باقتضاء الغير مطلقا واما اذا كان التساوي او الراجحية
والمرجوحية بالقياس الى ذات الممكن لا مقتضى ذاته فلا منافاة
للاول اي التساوي مع ترجيح احد الطرفين باقتضاء الغير
في نفس الامر وكذا لا منافاة للثاني اي الراجحية والمرجوحية
مع تبدل الطرفين بالمرجوحية والراجحية بحسب نفس الامر باقتضاء
الغير وان امتنع باقتضاء الذات كما في صورة التساوي
والدليل على المطلب الاول هو انه اذا كان وجود الممكن راجحا
بالنظر الى ذاته كان عدمه مرجوحا بالنظر اليه بالضرورة
فيكون عدمه بالنظر الى ذاته ممتنعا لان الرجحان بحسب الذات
يستلزم مرجوحية الطرف المقابل ومرجوحيته تستلزم الامتناع
لان امتناع ترجيح المرجوح بديهي ثم رجحان الوجود نظرا الى الذات
يستلزم امتناع العدم بالنظر اليها وهو يستلزم وجوب الوجود
فما فرضناه غير منته الى حد الوجوب منته اليه هف مع انه المطلوب
كذا قال العلامة الدواني في الرسالة الجديدة لاثبات الواجب

وفيه بحث لانه ان اريد بامتناع ترجيح المرجوح ان الطرف
المرجوح بالنظر الى الذات يمتنع ان يترجح بنفسه فمسلم لكنه غير مفيد
لبقاء احتمال ان يرجحه الغير وان اريد انه يمتنع ان يقع رجحانه
باقتضاء الغير ترجيحه فهو غير مسلم لا يقال لو ترجح المرجوح بالغير
لزم زوال مقتضى الذات عنها يمتنع اللزوم فان الراجحية ليست
مقتضى ذات الممكن حتى يلزم في ترجح المرجوح بالغير زوال مقتضى
الذات عنها بل الراجحية هو الاليقية والاليقية لاحد الطرفين
بالنظر الى الذات والمرجوحية عدم الاليقية والاليقية للطرف
المقابل بالنظر الى الذات وليس الذات مقتضيا لتلك الراجحية
ولا لهذه المرجوحية حتى يلزم ان لا يترجح المرجوح باقتضاء الغير
كما في صورة التساوي فان الطرفين مع كونهما متساويين
بالنظر الى الذات قد يرجح الغير احدهما على الآخر وكما لا يلزم
تخلف مقتضى الذات عنها هناك فكذا ههنا لا يقال هذا المنع
مبني على ما قال الصدر لا على ما قال القوم ووافقهم العلامة
الدواني فلا يرد عليه على ما فسر به الرجحان لانا نقول
قد نقل عن الدواني انه قال يظهر من الدليل ان الاولى احد الطرفين
بالمعنى الثاني ليس متحققا في الممكن والدليل الذي يظهر منه ذلك
هو هذا الدليل ولو جعل هذا الدليل على ما ذهب اليه القوم
فيمكن ان يقال لو سلم اقتضاء الراجحية والمرجوحية فيجوز
ان يكون هذا الاقتضاء على سبيل الرجحان والاولوية لا على سبيل
الوجوب وامتناع التخلف على هذا الوجه غير مسلم ثم لو سلم
ان المرجوحية تستلزم الامتناع فالراجحية تستلزم الوجوب
ولا حاجة الى التطويل والدليل على المطلب الثاني هو ان
ذلك الممكن الراجح بالنظر الى ذاته احد الطرفين رجحانا
غير منته الى حد الوجوب ان كان علة لوجوده بنفسه لزم

تقدمه بالوجود عليه وهو محال لان الشيء ما لم يوجد لم يوجد فيلزم
ان يكون وجوده سابقا على وجوده وان لم يكن علة لنفسه
كان موجودا بلا سبب وهو جائز العدم لامكانه فيلزم جواز
انعدام الموجود من غير سبب يقتضيه كما قال الغزالي لو حصل
سلسلة الوجود بلا وجوب ويكون مبدؤه ممكنا حاصلا بنفسه
لزم اما ايجاد الشيء لنفسه وذلك فاحش واما صحة عدمه بنفسه
وذلك افحش وهذا الدليل اورده العلامة الدواني في الرسالة
الجديدة لاثبات الواجب ايضا وتلخيصه انه اذا فرض تحقق
ممكن ما بالاولوية الذاتية فهذا الممكن اما ان يكون فاعلا لوجود نفسه
ومقتضيا له او لا فعلى الاول يلزم تقدم الشيء بالوجود على نفسه
وعلى الثاني يلزم ان يكون موجودا بلا سبب وهو جائز العدم
لامكانه فيلزم جواز انعدام الموجود بلا سبب ويتوجه عليه انه
ان اردتم انه يلزم ان يكون موجودا بلا سبب فاعل معط لوجوده
فهذا مسلم ولا محذور فيه قولكم وهو جائز العدم لامكانه قلنا مسلم
قولكم فيلزم انعدام الموجود بلا سبب يقتضيه قلنا غير مسلم
لجواز ان يكون انعدامه بزوال الرجحان لوجود مانع عنه وايضا
يجوز ان يكون انعدامه مستندا الى وجود المانع عن الوجود وان
كان الرجحان باقيا وان اردتم انه يلزم ان يكون موجودا بلا سبب
مطلقا حتى الرجحان والاولوية فهو ممنوع بل وجوده مستند الى رجحانه
فلا يلزم جواز انعدامه وبانعدامه ينعدم الوجود جواز انعدام الموجود
بلا سبب مطلقا بل يجوز استناده الى مجموع الرجحان مع عدم
المانع عنه او عن الوجود فيجوز انعدامه بانعدام الرجحان مع
وجود المانع او بانعدامهما لا يقال اردنا انه يلزم ان يكون
موجودا بلا فاعل معط لوجوده وهو جائز العدم لامكانه
فيلزم انعدام الموجود بلا سبب يقتضيه فقول المانع غير مسلم

لجواز ان يكون انعدامه الى اخره فقلنا لما كان الكلام في فرض
تحقق الممكن بالاولوية الذاتية فان كانت مقتضى الذات
لم يجز زوالها بوجود مانع عنها اذ يلزم ان لا يكون مقتضى الذات
هف وان لم يكن مقتضى الذات ننقل الكلام اليها لانه يجاب
باختيار الشق الثاني فانه يجوز ان يكون الرجحان مستندا الى رجحان
الرجحان وهكذا الى غير النهاية من غير ان يتحقق الوجوب في شيء
من المراتب اذ لم يثبت بعد ان الشيء ما لم يجب لم يوجد فكما انه
يوجد رجحان الوجود من غير وجوب كذلك يتحقق رجحان
الرجحان من غير وجوب وكذلك يجوز ان لا يكون الرجحان
مقتضى الذات ويكون الذات مع عدم المانع عن الرجحان
مقتضيا للرجحان ويكون الرجحان المعلول مجموعهما كافيا في وجود
الممكن ولا يضر عدمه عند وجود المانع عنه في كفاية الرجحان
فانه اذا تحقق الرجحان بعلته التي هي ذات الممكن مع عدم المانع
يكفي في وجوده كما ان انعدام الشيء بانعدام علته التامة لا يضر في
كفاية وجودها لوجود معلولها وباختيار الشق الاول فانه يجوز
ان يكون الرجحان الغير البالغ الى حد الوجوب مقتضى الذات ويكون
مجموع ذلك الرجحان مع عدم المانع عن وجود الممكن كافيا في وجوده
ولا يحتاج الممكن في وجوده الى تأثير مؤثر وافادة مفيد فينسد باب
اثبات الواجب قال العلامة الدواني بعد اسئلة واجوبة نقلتها
مع الزيادة والتحقيق انه على تقدير ان يكون الممكن موجودا بالرجحان
يكون متصفا بالوجود ولا يكون شيئه ويكون الذات منشأ الرجحان
الاتصاف فيكون علة اذ لا معنى للعلة الا ما يصح المعلول به فيكون علة
لاتصاف نفسه بالوجود ولما فرض عدم بلوغه الى حد الوجوب يجوز
عدمه مع بقاء الرجحان اذ لو لم يجز مع بقاء الرجحان كان بالغا
حد الوجوب وقد فرض عدمه هف فيجوز عدمه من غير سبب اقول

وفيه بحث فانه ان اريد بقوله على تقدير ان يكون الممكن موجودا
بالرجحان يكون متصفا انه على تقدير ان يكون الممكن موجودا بسبب الرجحان
فقط المستند الى الذات فقط من غير مدخلية امر آخر كعدم المانع عنه
او عن الوجود بان يكون لمحض الرجحان الناشي عن الذات فقط كافيا في وجوده
فهذا الكلام حق لكن يرد على اصل دليل اثبات الواجب انه لم لا يجوز
ان يكفي الرجحان الناشي من عدم المانع عنه وفي ذات الممكن في وجود
الممكن بلا تاثير وافادة ويتقدم الممكن عند وجود المانع عن الرجحان
وايضا لم لا يجوز ان يكون مجموع الرجحان الناشي من الذات مع عدم المانع
عن وجود الممكن كافيا في وجوده بلا تاثير وافادة وعند وجود
المانع عن وجوده يتقدم وان اريد به انه على تقدير ان يكون الممكن موجودا
بمطلق الرجحان فنقول ان اريد بقوله فيكون علة فيكون علة مطلقا
سواء كانت تامة او ناقصة فقوله اذ لا معنى للعلة الا ما يترجح المعلول
به غير مسلم اذ المرجح ليس العلة الفاعلية والتامة وان اريد فيكون
علة مستقلة فغير مسلم اذ لم يلزم ذلك مما تقدم وكذلك يكون
قوله يجوز عدمه مع بقاء الرجحان وقوله فيجوز عدمه بلا سبب ممنوعين
والسند يعلم مما مر قوله في اثبات الواجب العلية الصواب العلمي قوله في
قوله متعلقه اي علته التامة الموجودة لما جوزه اي لكل جزء منها او بعض
منها على ما في شرح الملخص والمحاكمات وشرح المقاصد قوله او خارجا
عنه كذا في اصل النسخة ولعله سهو من القلم والصواب او خارج
قوله لان جزءه الى آخره اي كل جزء من اجزائها او بعض اجزائها
الذي فرض انه علة تامة للمجموع علة تامة لكل جزء من اجزائه على
ما يقتضيه كلامه لان كل جزء ممكن يحتاج الى علة تامة فلو لم يكن
علة العلة التامة للمجموع الممكن الذي اجزاؤه ممكن علة تامة لكل واحد
من الاجزاء ~~العلة التامة~~ لكان بعضها معللا بعلة تامة اخرى فلا يكون
ذلك الجزء المفروض انه علة تامة للمجموع وحده علة تامة له بل مع غيره

وليعضه فقط هف وفيه بحث لانه منقوض بالسرير المركب
من الخشب والهيئة الاجتماعية فان علته التامة في نفس الامر
هي مجموع الخشب التي هي علة مادية له والهيئة التي هي علة صورية
له وعلته الفاعلية وعلته الغائية مع ان هذا المجموع ليس علة تامة
للخشب ولا للهيئة الجزئية منه لتقدم كل منهما عليه لكونهما
جزئين له ولو تقدم المجموع عليه لزم الدور ويمكن ان يورد
هذا بطريق المنع فالصواب ان يقول فيما سبق وكل موجود ممكن
فله علة موجدة مستقلة موجودة وههنا لجميع الممكنات له علة
موجدة مستقلة موجودة وسنبين فائدة قيد التامة فيما بعد وجه
الى آخره فقدم فان قلت يرد على هذا النقض بالسرير ايضا
وبالمركب من الواجب والممكن الذي لا علة له مطلقا سوى الواجب
فان العلة الموجدة المستقلة للسرير هو النجار مع انه ليس موجدا
للخشب وكذا العلة الموجدة المستقلة للمركب من الواجب
والممكن المذكور هو الواجب مع انه ليس علة موجدة مستقلة لنفسه



قلت لا يرد اما الاول فلانا لا نسلم ان موجد السرير هو النجار كيف
والفاعل الموجد للكل ليس الا واجب الوجود والنجار من الآلات
واما الثاني فلان المراد ان الموجد المستقل في ايجاد المجموع الذي
كل جزء من اجزائه ممكن يجب ان يكون موجدا لكل جزء من اجزائه الممكنة
والا لكان بعضها معللا بموجد آخر فلا يكون ما فرض موجد الكل موجدا
له قوله اي الجمع بين الاضداد هذا التفسير ذكره المحقق ميرزا جان
لدفع ما اورده العلامة الدواني في حواشي رسالة القديمة لاثبات بطلان
الواجب ان بطلان تسلسل كون الجزء علة لعلته موقوف على الدور
وقد ذكر ان هذا الطريق لا يتوقف عليه وحاصل الدفع انه ليس مبنى المقدمة هو
الدور اللازم من كونه علة لعلته مقدمة ههنا بل فساده هو الجمع
بين الاضداد قوله احدهما توقف الشيء على الشيء الى آخره لم يقل

ههنا توقف الشيء على نفسه وفي الثاني كون الشيء علة قريبة وبعيدة
لنفسه وفي الثالث كون الشيء علة تامة وناقصة لنفسه كما قال الشيخ
الحنفي ليتناول توقف الشيء على علته وليعلم كون الشيء علة قريبة وبعيدة
معا لشيء آخر مغاير وكونه تامة وناقصة كذلك كما قال المحقق ميرزاجان
وبيان لزوم الجمع بين الاضداد وهو ان الشيء ليس بمتوقف على نفسه
فلو كان متوقفا عليها بمرتبة لزم الجمع بين الضدين والعلة قريبة كانت
او بعيدة ليست بمتوقفة على معلوله فلو توقفت عليه لزم الجمع
بين الضدين وكون الشيء قريبا من الشيء ينافي كونه بعيدا عنه وكذا
كونه علة تامة للشيء ينافي كونه علة ناقصة له هذا واقول في كون
توارد العلة التامة والمستقلة على معلول واحد شخصي جمع بين الاضداد
نظر لانه انما يلزم الجمع بين الضدين في التوارد لو كان كلاهما علتين
تامتين او فاعلين مستقلين واما اذا كان احدهما علة تامة والآخر
مستقلة فلا نسلم لزوم الجمع بين الضدين لانهما ليسا ضدين اذ يجتمعان
كما في البرهان علة التامة هو مجموع الفاعل ومادته وصورته
وعلته الغائية مع سائر الشروط والآلات ~~[illegible]~~
~~[illegible]~~ وعلة المستقلة هو الفاعل فقط
وهذا النظر لا يرد على ما قال المحقق ميرزاجان فان كلامه مبني على كون المراد
من العلتين الفاعلين المستقلين كما قال ثم المحذورات بناء على ان
الكلام كان في العلة المستقلة على ما هو المفروض وهما ضدان لانهما لا يجتمعان
معا على معلول واحد شخصي قوله لان المفروض في الدليل ان كل واحد من احاد
السلسلة علة مستقلة لما تحته اقول اذا لزم عنده ان يكون لكل موجود
ممكن علة تامة موجودة مغايرة كما قال انفا وكل موجود ممكن فله علة
تامة موجودة فلو بدل المستند اليه في اول دليله حيث قال والممكن لا بد له
من مستند اليه مغاير بعلة تامة وقال والممكن لا بد له من علة تامة مغايرة
كما قال بعده لا التام احد كلاميه بالآخر وكذلك لو قال في الثاني
قوله

وكل موجود ممكن فله مستند اليه مغاير كما قال في الاول وكان
اثبت وجود الواجب واما على ما قال فلا يكاد ان يتنبه لما فيه
من النقض ولما سيجيء قوله واما انه يلزم من هذا الفرض الى قوله
وما قيل اقول اعلم ان المصنف الفاضل غير كلام المحقق ميرزاجان ونقل معناه
لكنه لعدم فهم مقصوده لم ينقله كما هو مراده قال المحقق في حاشيته
على رسالة اثبات الواجب بعد القول بلزوم الجمع بين الاضداد لو فرض
كون جزء السلسلة علة مستقلة لها ثم هذه المحذورات كلها بناء على ان الكلام
كان في العلة المستقلة على ما هو المفروض واما ان بعد البحث يظهر ان
هذه شروط والعلة المستقلة واحدة منها فعلى تقدير التسليم لا يضر لان
بناء الكلام على فرض كونها مستقلة والمحذورات لازمة على هذا الفرض
واما انه يلزم من هذا الفرض ما ينافيه فلا يدفع لزوم المحذورات
غاية الامر ان هذا دليل آخر على فساد المفروض وهذا مفيد للمستدل
اقول مقصوده من هذا الكلام دفع ما يتوهم من منع كون كل جزء من اجزاء
السلسلة علة مستقلة لما تحته بانه لم لا يجوز ان تكون شروطا
والعلة المستقلة واحدة منها كما يظهر بعد البحث ودفع ما يتوهم
ايضا من انه يلزم من فرض تلك الاجزاء عللا مستقلة ما ينافي كونها
عللا مستقلة فلا يفرض حتى يلزم المحذورات ولتوضيح كلامه حتى يظهر وضوحها
فنقول ان هذه المحذورات اي لزوم الجمع بين الاضداد بناء على ان
الكلام كان في العلة المستقلة على ما هو المفروض واذا كان كل جزء
من اجزاء السلسلة علة مستقلة لما تحته فرضا وفرض كون الجزء علة
علة مستقلة لمجموع السلسلة يلزم هذه المحذورات قطعا واما ان بعد
البحث يظهر ان هذه علة اي اجزاء السلسلة المفروضة عللا مستقلة
شروط والعلة المستقلة واحدة منها اي من تلك الاجزاء المفروضة
عللا مستقلة وهو الجزء الذي صار علة مستقلة للمجموع ولزم منه
ان يكون علة لكل جزء فلا يلزم تلك المحذورات فعلى تقدير تسليم

الظهور لا يضر لان بناء الكلام على فرض كون تلك الاجزاء علة مستقلة
[illegible] المحذورات اى الجمع بين الاضداد لازمة على هذا
الفرض فاندفع التوهم الاول واما انه يلزم من هذا الفرض ما ينافيه
اى يلزم من فرض تلك الاجزاء ما ينافى هذا الفرض اى كونها علة مستقلة
فلا يعرض حتى يلزم المحذورات فلا يدفع لزوم المحذورات غاية الامر
ان هذا دليل اخر على فساد المفروض وبهذا اندفع التوهم الثاني
واما قال المصنف الفاضل واما انه يلزم من هذا الفرض اى فرض كل واحد
من احاد السلسلة علة مستقلة لحقيقة ما ينافيه لانه اثبات الواجب
وح لا يكون احاد السلسلة علة مستقلة فنقول انه غير معقول اما اولا
فلانه لم يثبت من هذا الفرض بعد وجود الواجب واما ثانيا فلانه
لو كان مثل هذا السؤال معقولا لما ورد على كل قياس خلفي قوله
وما قيل ان العلة التامة للمركب كالسرير الى قوله مدفوع اقول
هذا منع لقوله لان الجزء المفروض انه علة تامة للمجموع علة لكل جزء
من اجزائه بيانه انا لا نم تلك المقدمة كيف ولو كان العلة
التامة للمجموع علة تامة لكل جزء لكانت العلة التامة للسرير وهي
مجموع المادة والصورة والفاعل والعلة الغائية علة تامة لكل جزء
من اجزائه اعني للخشب وللصورة وليس كذلك في نفس الامر لان
كل جزء منه داخل في العلة التامة ومتقدم عليها فلو كانت العلة
التامة للسرير علة تامة له لكان كل واحد من اجزاء المعلول مع الاخر
علة لنفسه وهو ح قوله مدفوع بان المفروض هنا ان جزءا واحدا فقط
بلا اخذ اجزاء المعلول معه علة للمجموع فليس كالعلة التامة للسرير
اقول لا يخفى على المتامل ان هذا الجواب لا يدفع المنع لما اورد من
ان الجزء الواحد فقط الغير الماخوذ معه ساير اجزاء المعلول المفروض
انه علة تامة للمجموع علة تامة لكل جزء من اجزائه مستندا بانه لو كان
كذلك لكان العلة التامة للسرير علة تامة لكل جزء من اجزائه

وليس

وليس كذلك فدفعه بان المفروض ههنا جزء فقط بلا اخذ الاجزاء
معه علة تامة للمجموع مما لا دخل له في دفع المنع اصلا اذ كون الجزء الغير
الماخوذ معه ساير اجزاء المفروض انه علة تامة للمجموع علة تامة
لكل جزء من اجزائه لو ثبت لم يثبت لفرض كونه جزءا بلا اجزاء
المعلول بل لفرض كونه علة تامة للمجموع بناء على انه لو لم يكن علة
لكل جزء لم يكن علة للمجموع وهو خلاف المفروض نعم قول المانع في السند
مع الاخر حشو فلو لم يذكره لكان هذا المنع عين النقض الذي ذكرته
سابقا على تقدير تقريره بطريق المنع ذكرته سابقا لخطوره في بالي
في ذلك المحل ثم عند ملاحظة هذا المنع تفطنت انهما متحدان
مالا لكن لوقوع المغايرة بينهما تركته ولم احذفه من ذلك المحل قوله
لتقييد العلة بالمغايرة اقول قد سبق الكلام على دليله وسيجيء ما فيه
من الابحاث قوله كما هو مقتضى معناها وهو التقدم الموقوف عليه
بتوقف واحد اقول فيه بحث فان الكاتبي عرفها في شرح الملخص وحكمة
العين بانها جميع الامور التي يتوقف المعلول على كل واحد منها و
وعرفها صاحب المواقف في بحث اثبات الواجب بانها
مجموع امور كل واحد منها مفتقر اليه وعرفها في بحث العلة والمعلول
بانها جميع ما يحتاج اليه الشيء وعرفها قطب الدين الرازي صاحب
المحاكمات وشرح المطالع بما عرفها الكاتبي وعرفها العلامة
التفتازاني في شرح المقاصد بانها جميع ما يحتاج اليه الشيء وكذلك عرفها
غيرهم من الفضلاء المحققين فان قلت اذا كان كل واحد من اجزائها
موقوفا عليه ومحتاجا اليه كما هو صريح هذه التعاريف يلزم ان يكون
المجموع موقوفا عليه تاما قلنا لا نم اذ لا يلزم من كون كل واحد موقوفا
عليه ومحتاجا اليه كون المجموع كذلك ولذلك قال الفاضل العلي القوشي
في شرح التجريد اطلاق لفظ العلة عليها ليس بمعنى كونها محتاجا اليها
بل باصطلاح اخر قال المحقق ميرزاجان في حاشية اثبات الواجب

ولهذا عرفوا العلة التامة بجميع ما يتوقف عليه المعلول فجعلوا كون الشيء موقوفا عليه صفة لاجزاء العلة التامة لا لنفسها وقوله عرفوا وجعلوا بصيغة الجمع يدل ظاهرا ان اكثرهم عرفوه بهذا المعنى فكون معناها هو المتقدم الموقوف عليه بتوقف واحد غير مسلم **قوله** فهو عادل عنه اقول لا يتصور العدول عنه لان حواشيه على شرح التجريد متأخرة عن رسالة اثبات الواجب القديمة فانم العدول بالعكس كيف لا وقد ذهب في رسالته الجديدة لاثبات الواجب وقد صرح في فصلها الاول بتأخرها عن القديمة على جواز كون الشيء عين علته التامة بل على وقوعه **قوله** غير منقول عليه قد عرفت كونه منقولا عليه قوله لانه متفرد به قلنا قد علمت عدم تفرده به بل هو موافق فيه بالمحققين **قوله** وامتناع تقدم الشيء على نفسه قيل ان اراد تقدم الشيء على نفسه ذاتا واعتبارا معا فلزومه ممنوع لجواز التغاير الاعتباري وان اراد تقدم الشيء على نفسه ذاتا فقط فامتناعه ممنوع لجواز كون الشيء علة لنفسه باعتبار اخر ولا بد لنفيه من دليل ويؤيده جواز كون شيء علة لنفسه في الذهن باعتبارين كالاجمال والتفصيل بين المحدود والحد كما هو المشهور فان قيل يجوز ان يكون المراد بالنفس في الترديد ما هو كذلك ذاتا واعتبارا فاخر اللزوم وبطلان اللازم كلاهما ظاهر قلنا ننقل المنع الى ما سنذكره من ان الموجود الخارج عن جميع الممكنات واجب لذاته لان الموجود الخارج عنها على ذلك التقدير يحتمل ان يكون مجموع الممكنات باعتبار اخر **واجاب** عنه قدس سره بان التغاير الاعتباري بالاجمال والتفصيل لا يجدي نفعا في العلية والمعلولية بحسب الوجود الخارجي **وقال** المحقق ميرزاجان على قول السائل ويحتمل ان يكون مجموع الممكنات باعتبار اقول فيه بحث لانا نقول جميع الممكنات بهذا الاعتبار ان كان مما يستغني عن المؤثر فكان في حد ذاته بحيث يجب له الوجود

الوجود فكان واجبا بالذات يعني فيثبت المط وهو اثبات الواجب واما ان الواجب كيف كان يكون غير الممكن بالذات فهذا بحث اخر يتعلق بالصفات ولا يقدح في اثبات اصل الذات والا ننقل الكلام اليه بهذا الاعتبار ونطلب عن علته هل هو داخل في السلسلة فيلزم ان يكون متأخرا بهذا الاعتبار الذي كان مقدما باعتباره او خارج فهو بهذا الاعتبار كان علة لبعض تلك الاحاد فيلزم ان يكون داخلا في السلسلة والملخص انا نأخذ جميع الممكنات بجميع اعتباراتها كونه ممكنا مفتقرا الى المؤثر فان كان علة لنفسه باعتبار اخر لم يجز ان يكون بهذا الاعتبار داخلا في السلسلة لانه خلاف الوضع فيكون خارجا والخارج عن جميع الاعتبارات المفتقرة اعتبار لم يفتقر فيلزم ان يكون واجبا لذاته ثم قال ويمكن الجواب ايضا بان علية الشيء لنفسه باعتبار يفضي الى القول بان الاعتبار علة للوجود الخارجي لان العلية حينئذ ليست من جهة نفس الذات لانه عين المعلول بل من جهة هذا الاعتبار والاعتبار لا يفيد الوجود وتحقق الحقايق الخارجية **اقول** يرد على جواب الشريف العلامة قدس سره ان الشيخ حكم في الشفاء بتقدم الطبيعة من حيث هي هي اي لا بشرط شيء على الطبيعة بشرط شيء قال فيه الحيوان مأخوذا بعوارضه هو الشيء الطبيعي والمأخوذ بذاته هو الطبيعة التي يقال ان وجودها اقدم من وجود الطبيعي تقدم البسيط على المركب وهو الذي يخص وجوده بانه الوجود الالهي لان سبب وجوده بما هو حيوان عناية الله تع واما كونه مع مادة وعوارض وهذا الشخص وان كان بعناية الله تع فهو بسبب الطبيعة الجزئية وقال العلامة الدواني في حواشيه على شرح التجريد ولقد كرر في كلام الشيخ تقدم الطبيعة من حيث هي على الطبيعة الشخصية والكلية تقدم البسيط على المركب **ثم اقول** يمكن ان يدفع بان التقدم الذي اثبته الشيخ للطبيعة من حيث هي على الطبيعة بشرط شيء انما هو

بمعنى الاحقية والاشبية بان يكون تعلق الوجود بالواجب الجواني
لا بشرط شيء ~~متفرعا على تحققه بل كونه~~ انسب من تعلقه به
في نظر العقل لا بحسب نفس الامر والواقع وما نفاه السيد قدس سره
ما يكون بحسب الخارج على انه يجوز ان يكون مراده قدس سره ان شيئا
واحدا باعتبار لا يكون معطيا لوجوده باعتبار اخر وهو ظ وللشيخ ايضا
لا يجوز هذا ~~...~~
~~...~~
ثم اقول ~~...~~ سوروا على ما قال المحقق مير زاجان الاولى ان لا يستثنى عين
المقدم بل نقيض التالي بان يقول لكنه ليس بواجب في نفس الامر لانه
انما وجب باحاده كما قال الشيخ في الاشارات شرح كل جملة كل
واحد منها معلول فانها يقتضي علة خارجة عن احادها وذلك
لانها اما ان لا يقتضي علة اصلا فيكون واجبة غير ممكنة وكيف يتاتى
هذا وانما وجب باحادها وسلم هذا الكلام جميع شراحها قوله
وما جوزه العلماء المحققون والاصفياء المدققون الى اخره كاثير الدين
الابهري والكاتبي والعضد والسعد التفتازاني والسيد الجرجاني وجلال
الدين والمص لا نسلم الاخير كذلك كما علمت سابقا وتجويز هؤلاء
الكمل كون الشيء عين علته التامة سند لمنع المقدمة القائلة
بان العلة التامة يجب تقدمها على المعلول يعني لا نم وجوب تقدمها
على المعلول لم لا يجوز ان يكون المعلول عينها كما انه كذلك في المركب
من الواجب والعقل الاول على تقدير ان لا يكون لغير الواجب مدخل
في وجوده فانه ممكن لاحتياجه الى اجزائه وعلته التامة نفسه او هي البسيط
جزء اسنه ضرورة احتياجه الى الجزء الاخر ولا خارجا عنه اذ لا علة اصل للواجب
وهو علة تامة للجزء الاخر على ما هو المفروض فليس للخارج دخل فيه
قوله حتى عدلوا من العلة التامة الى الفاعل المستقل اقول لا نم
عدولهم عنها اليه فان الظ من كلام المستدلين بهذا الدليل اولا ان مراد

ان مرادهم بالعلة المطلوبة للممكن اولا والمردودة ثانيا هو الفاعل
المستقل الكامل في الايجاد الا ان يقال مراده بعدولهم عدم
اخذهم بها وتركها ولعله هو مراد الدواني من لفظ العدول المذكور
في رسالته القديمة لاثبات الواجب قوله ولا جزء لانه علة
لكل الاجزاء الى اخره اقول المراد بالفاعل المستقل اما ما لا يستند
المعلول الا اليه نفسه او الى ما صدر عنه واما ما لا يستند المعلول الا الى
نفسه او الى جزئه واما ما لا يستند المعلول الا اليه نفسه او الى جزئه
او الى ما صدر عنه واما ما لا يكون له شريك في التاثير واما الفاعل
المستجمع لجميع شرائط التاثير اما الاول فاما ان يحمل الاستناد على طلقه
سواء كان بالتاثير او بغيره حتى يلزم ان يستحيل التخلف عنه او يحمل على الاستناد
بطريق التاثير عنه حتى لا يستحيل ذلك عنه واوردوا على الاول
منهما ان المعدوم لنا ليس الا ان كل ممكن لا بد له من موجد يفيد
وجوده واما انه لا بد له من موجد لا يستند المعلول بوجه من الوجوه
الا اليه او الى ما صدر عنه فلا وانما يكون كذلك لو ثبت الانتهاء
الى الواجب لذاته والا فكل ما فرض انه فاعل مستقل لتلك الجملة
كان البتة ممكنا مستندا الى علة خارجة غير مستنده اليه ولا شك
ان الجملة ايضا تستند اليه فلا يصدق ان الجملة لا تستند الا اليه
او الى ما صدر عنه وعلى الثاني بان نختار ان الفاعل المستقل للجملة
التي هي ممكنة بجميع اجزائها هو جزء ما قوله ولو كان كذلك فيكون
علة لنفسه ولعلله والا لم يكن فاعلا مستقلا في المجموع ضرورة استناد
بعض الاجزاء الى غيره وغير معلول له قلنا لا نم كيف ولو لزم ذلك
لزم في كل مركب بين اجزائه ترتب زماني كالسرير اما تقدم
المعلول على علته المستقلة او تخلفه او لا يخلو اما ان فاعل المجموع
بالاستقلال كان موجودا عند وجود الجزء الاول اولا وعلى الاول
يلزم تخلف الجزء الثاني عن علته المستقلة وعلى الثاني يلزم تقدم الجزء

الاول على وجود علته وكذلك لو فرضنا ثلثة اشياء كل منها معلول
بعلة اخرى مستقلة يكون مجموع العلل الثلث علة مستقلة لمجموع المعلولات
مع انه ليس علة لشيء من تلك المعلولات الثلثة ضرورة
استناد كل منها الى علة واحدة من تلك العلل واما الثاني فيرد عليه
ايضا انه ان حمل الاستناد على الاطلاق فلا نم ان الفاعل بهذا المعنى
لازم لكل ممكن وان حمل على المقيد بالتاثير فنختار ان فاعل الكل
بهذا المعنى هو جزؤه اى ما فوق المعلول الاخير فانه علة مستقلة
للجزء الاخير وللكل ايضا اذ بايجاده المعلول الاخير يوجد الجملة
ولا يحتاج الجملة بعد ذلك الى تاثير اخر حتى يلزم ان لا يكون علة لها
بل لبعضها ويلزم خلاف المفروض ومشتمل على علل كل واحد من اجزائها
غير المعلول الاخير واما ان الفاعل متعدد من اقسام العلة الخارجة
عن المعلول فكيف يعد جزءه فظاهر الفساد اذ الكلام في ان المؤثر
في الكل لم لا يجوز ان يكون جزءه ولئن غير دليل ابطال علية الجزء للجملة
الممكنات بانه لو كان فاعلها المستقل بالمعنى الثاني جزءها
ننقل الكلام اليه فاما ان يدور او يتسلسل وعلى الاول كل جزء من اجزائها
متساوية في العلية وعلى الثاني فاما ان يكون بعض الاجزاء فقط علة
لها او كل واحد منها فان كان البعض فقط فكل جزء فرض علة مؤثرة
في تلك السلسلة فعليته اولى منه بان يكون علة لها اما الاول فظاهر واما
الثاني فلان تاثير علة الجزء اكثر من تاثير الجزء لكون ذلك الجزء اثره
وهي ليس اثر النفس فيلزم ترجيح احد المتساويين على الاخر او ترجيح
المرجوح وكلاهما محال وان كان كل واحد يلزم توارد الفواعل الغير المتناهية
على معلول واحد شخصي وهو محال ايضا فبطل جواز علية الجزء لها مطلقا
فيرد عليه انه يمكن اختيار الشق بان يكون البعض فقط اى ما فوق
المعلول الاخير الى غير النهاية فاعلا مستقلا في المجموع وهو معلول لما قبله
بمرتبة الى غير النهاية وهكذا قوله كل جزء فرض الى اخره قلنا لا نم قوله

قوله تاثير العلة اكثر من تاثير الجزء قلنا لا نم ذلك فان المستند
اليهما بالذات وبلا واسطة متساو وبان واما المستند اليهما باعتبار
الاجزاء فالمستند الى اجزاء الجزء اكثر من المستند الى اجزاء علته
ولما كان المستند الى اجزاء الجزء اكثر من المستند الى اجزاء علته فلم لا يجوز
ان يكون هو اولى بان يكون علة مستقلة بهذا المعنى ولو تم ما ذكره
لزم ان تكون العلة البعيدة اولى بالعلية للمعلول من القريبة له
واما الثالث وهو ان يكون المراد بالفاعل المستقل ما لا يستند
المعلول الا اليه او الى اجزائه او الى ما صدر عنه فيرد عليه ايضا
انه ان حمل الاستناد على الاطلاق فلا نم ان الفاعل بهذا المعنى لازم
لكل ممكن وان حمل على التاثير فنختار ان فاعل الكل بهذا المعنى هو ما فوق
المعلول الاخير كما مر فانه فاعل مستقل في الجزء الاخير وفي الكل ايضا
اذ بايجاده المعلول الاخير يوجد الكل ايضا ولئن غير دليل ابطال
علية الجزء كما سبق فيرد عليه انه يمكن اختيار الشق بان البعض
فقط اى ما فوق المعلول الاخير الى غير النهاية فاعل مستقل في المجموع
وهكذا قوله تاثير العلة اكثر من تاثير الجزء قلنا لا نم ذلك بل هما
سيان فان المستند اليهما بالذات وبلا واسطة متساويان
وباعتبار الاجزاء مختلفان والمستند الى اجزاء الجزء اكثر من المستند
الى اجزاء علته وكذلك باعتبار ما صدر عنهما فان المستند الى ما صدر
عن الجزء اقل من المستند الى ما صدر عن علته فلم يلزم ترجيح المرجوح
فان قلت وان لم يلزم ترجيح المرجوح لكن يلزم ترجيح احد المتساويين
على الاخر وهو محال ايضا قلت مفهوم العلية بالاستقلال بهذا المعنى
متحققة فيهما اما بالتشكيك او بالتواطي فلا يلزم من كون كل منهما علة
ترجيح احد المتساويين على الاخر كما في سائر المفهومات المشككة
والمتواطئة فان قلت يرد الشق الثاني حينئذ لزوم توارد العوامل
المستقلة الغير المتناهية على معلول واحد شخصي قلنا توارد العلل

التامة محال مطلقا وكذا توارد العلل المستقلة المتباينة لما مر
من البرهان واما المستند اليه فلانهم اثبتوا ذلك بل قالوا هو واقع فان العقل
العاشر مثلا كل واحد من السلاسل المبتداة مما فوقه الى المبدأ علة
مستقلة له بالمعنى المذكور ضرورة انه لا يستند الى غير تلك
السلسلة واجزائها وما يستند اليها بل السلسلة المبتداة من التاسع
الى المبدأ علة مستقلة لسلسلة المعلول واورد على هذا انه لابد
من علة تكون اولى مما عداها واجيب بانه حينئذ لابد له من بيان واما
الرابع وهو ما لا يكون له شريك في التأثير فنقول اما ان يراد به
ما لا يشاركه غيره فيه مطلقا قريبا كان او بعيدا او ما لا يكون هناك
تأثير الا ويرجع اليه ابتداء او بالواسطة او ما لا يكون له شريك
في التأثير في مرتبته قريبا كان او بعيدا او المؤثر التام في المجموع
قريبا وبعيدا فان اريد الاول فيرد عليه انه لا نم انه ضروري في كل
معلول ان يكون له علة مستقلة بهذا المعنى وان اريد الثاني فان ضم
اليه قوله او الى جزئه فيرجع الى الثالث فالكلام عليه كالكلام عليه
وان لم يضم اليه هذا القول فيرجع على الشق الثاني من الاول فالكلام
عليه كالكلام عليه وان اريد الثالث فيقال انه ضروري
في كل معلول لانه لابد في كل مرتبة من مراتب التأثير من شيء
يكون هو تمام المتصف به فاذا اخذ فهو المؤثر في تلك المرتبة لا يشركه
غيره في هذا التأثير والا لم يتعين المتصف به فلا يكون تأثير ضرورة
اقتضاء الوصف موصوفا معينا وح فالترديد في اصل الدليل في العلة
المستقلة القريبة فيرد عليه ان العلة القريبة المستقلة بهذا
هي ما فوق المعلول الاخير الى غير النهاية اذ هو تمام المؤثر القريب
في تلك السلسلة فان كل جزء منها معلول قريب لجزء منها
واما الرابع وهو المؤثر التام في المجموع قريبا وبعيدا فيرد عليه انه
ما فوق المعلول الاخير الى غير النهاية باعتبار ما يشتمل عليه من السلاسل

من السلاسل فان مجموع الممكنات بدون اعتبار المهية امور متعددة
فالمؤثر التام فيه مجموع تلك العلل وكل واحد من احاد السلسلة معلول
لسلسلة من تلك السلاسل مثل المعلول الاخير معلول السلسلة
المبتداة مما فوقه وهو السلسلة المبتداة مما فوقه وهكذا فمجموع
تلك السلاسل يكون علة لمجموع بهذا المعنى فان نقل الكلام الى علة تلك
السلاسل الموجودة فيقال هي مجموع مجموعات السلاسل التي في جميع
السلاسل الموجودة في السلسلة في جميع المراتب الغير المتناهية فههنا
سلاسل غير متناهية ثم في كل منها سلاسل غير متناهية وهكذا فمجموع
تلك السلاسل الغير المتناهية مرارا غير متناهية هو الفاعل التام في تلك
السلسلة اي مع جميع ما يتوقف عليه تلك السلسلة قريبا وبعيدا
وذلك المجموع هو بعينه جميع السلاسل التي تشتمل ما فوق المعلول
الاخير عليها بحيث لا يشذ شيء منها عنها فالفاعل التام اعني جميع
ما يؤثر في السلسلة قريبا وبعيدا هو ما فوق المعلول الاخير ونقل
السيد السند قدس سره في حواشي التجريد وشرح المواقف ايرادا اخر وهو
انه لم لا يجوز ان يكون الفاعل المستقل لمجموع الممكنات الموجودة بالمعنى
المذكور نفسه على معنى انه يكفي في وجوده نفسه من غير حاجة الى امر خارج
عنه فان الثاني مؤثر في الاول والثالث في الثاني وهكذا فكل واحد
من احاد السلسلة فاعل مستقل فيما تحته ولما لم يكن المجموع المأخوذ على هذا
الوجه غير الافراد لم يحتج الى فاعل مستقل خارج عن فواعل الافراد ولا امتناع
في تعليل الشيء بنفسه على هذا الوجه اعني ان يعلل كل واحد من اشياء
غير متناهية بما قبله في الترتيب الطبيعي فلا تحتاج تلك الاشياء
الى فاعل مستقل اخر خارج عنها فيكون تلك الاشياء معللة بنفسها
على معنى انها كافية لوجود ما كان فيها وانما الممتنع تعليل شيء واحد معين
بنفسه واجاب بان المجموع عين الاحاد بالاسر ولا شك ان هذه
الاحاد ممكنات موجودة كما ان كل واحد منها ممكن موجود وكما ان

وكما ان الممكن الموجود محتاج الى علة موجودة كافية في ايجاده كذلك
الممكنات المتعددة الموجودة محتاجة الى علة موجودة كافية في
في ايجاده كذلك الممكنات المتعددة الموجودة محتاجة الى علة
موجودة كافية في ايجاده بالضرورة وحيث كان لكل واحد من تلك
السلسلة علة موجودة داخلة في السلسلة كانت العلة الموجودة
لجميع الاحاد جميع تلك العلل الموجودة للاحاد ونحن نقول جميع تلك
العلل الموجودة للاحاد التي هي علة موجودة للجميع اما ان يكون عين
السلسلة او داخلة فيها او خارجة عنها والاول محال لان العلة الموجودة
للشيء سواء كان ذلك الشيء واحدا بسيطا او مركبا من احاد متناهية
او غير متناهية يجب ان يتقدم بالوجود على ذلك الشيء ومن المستحيل
تقدم المجموع على نفسه والاشتباه انما وقع بين تعليل كل واحد من السلسلة
باخر منها وبين تعليل مجموعها بمجموعها وهما امران متغايران والاول يقام
البرهان على بطلانه والثاني مما ينبه على بطلانه فانه باطل بديهة على اي وجه
فرض اعني سواء فرض في تعليل المجموع بالمجموع تعليل الاحاد بالاحاد على سبيل
الدور او لا على سبيل الدور انتهى وفيه بحث لان المعترض صرح مرارا
ان مراده بالنفس ما هو غير خارج فيظهر من تكريره التفسير ان مراده بالنفس
ليس حقيقتها بل ما هو الداخل فيها ومراده بكل واحد من اشياء في قوله
ان يعلل كل واحد من اشياء غير متناهية المجموعات الواقعة في السلسلة
الكبرى اعني مجموع ما قبل المعلول الى غير النهاية ومجموع ما قبل ما قبل المعلول الاخير
الى غير النهاية وهكذا الى غير النهاية وكذا المراد بقوله بما قبله في الترتيب المطبعي
هو المجموعات وكذا مراده من الثاني في قوله فان الثاني علة للاول مجموع ما قبل
المعلول الاخير ومن الثالث في قوله والثالث علة للثاني مجموع ما قبل
ما قبل المعلول الاخير نعم يحتمل ان يكون مراده من الاول في قوله الاول ومن الثاني
في قوله الثاني احاد المجموعات وغيرها فحاصل هذا الاعتراض منع عين الابراد
بجواز ان يكون الفاعل المستقل في مجموع السلسلة جزءا منها اعني مجموع ما قبل المعلول الاخير

الاخير وح اندفع عنه جوابه قدس سره ورد الفاضل علي القوشجي على جوابه قدس سره
بان ما ذكره قدس سره مبني على توهم ان للسلسلة امكانا ووجودا مغايرا
لامكانات الاحاد ووجوداتها ولا نسلم ذلك بل ليس هنا الا ممكنات
وموجودات قد احتاج كل منها الى علة والقول بان امكانات الاحاد
ووجوداته غير امكان كل واحد منها وغير وجوده كلام خال عن التحصيل اقول
هذا حاصل المحتمل الاول من كلا احتمالي كلامه في شرح التجريد كما مر مفصلا
والجواب عنه ما ذكره العلامة الدواني في حواشي شرح الجديد للتجريد وقد مر
سابقا واورد الحنفي في شرحه لرسالة اثبات الواجب على جوابه قدس سره
انه اذا اخذ الفاعل المستقل بمعنى ما لا استند المعلول الا اليه او الى جزئه
او الى ما صدر عنه كما هو مراد القوم يجوز كونه عين المعلول كالعلة التامة
وما ذكره قدس سره في بيانه حيث قال ان العلة الموجودة للشيء سواء كان
ذلك الشيء واحدا معينا او مركبا من احاد متناهية او غير متناهية يجب ان يتقدم
بالوجود على ذلك الشيء مم اذ لا شك ان القول بالعلية لو استدعى التقدم
والمغايرة لكانت العلة التامة ايضا كذلك وبالجملة لا فرق بين العلة
التامة والفاعل المستقل بالمعنى المذكور في وجوب التقدم على المعلول
وعدمه وما ذكره قدس سره لا يدل عليه واجاب المحقق ميرزا جان بانه
اشار الى الفرق وهو ان الفاعل المستقل لا بد من ان يكون موجودا مفيدا
للوجود ومن المعلوم ضرورة ان مفيد الوجود لا بد ان يكون متقدما بالوجود
سواء كان المعلول بسيطا او مركبا واما العلة التامة فالمعتبر فيها ليس
سوى انها جميع ما يتوقف عليه المعلول واللازم منه ليس الا توقف المعلول
على اجزائها لا على نفسها وقد عرفت ان اطلاق العلة عليها بالنظر الى اصطلاح
اخر والحاصل ان كون المجموع ما يتوقف عليه الشيء متقدما على ذلك الشيء ليس ضروريا
واما ان موجد الشيء ومفيد وجوده متقدم على ذلك الشيء فضروري فظهر الفرق
قوله يرد عليه خبر قوله وما جوزه العلماء الى اخره وهذا زبدة كلام الدواني
ذكره لابطال سند المنع المذكور اعني منع وجوب تقدم العلة التامة على معلولها

والسند هو تجويز المحققين كونها عين المعلول وهذا السند مؤيد بكون
جميع الموجودات من الواجب والممكن عين علته التامة ولهذا المنع سنده ان
اخر ان احدهما لزوم تقدم على المركبات على نفسها بمرتبتين وثانيهما
عدم تقدم المجموع من تقدم كل من اجزائه وحاصل الابطال ان العلة التامة
لا يجوز ان تكون عين المعلول لانها اما بسيطة او مركبة والاولى عين الفاعل المستقل
في الايجاد والثانية مشتملة عليه فلو كانت عينه يلزم ان يكون الفاعل المستقل عينه
او جزءه واللازم بقسميه باطل لما عرفت من جزمهم فكذا الملزوم فثبت انها لا يجوز
ان تكون عين معلولها واقول لا نم بطلان اللازم بكلا قسميه اذ قد عرفت
في شرح القول السابق منعهم بطلان كون الفاعل المستقل جزءا من معلوله مستندا بجواز
كون السلسلة المبتدأة مما فوق المعلول الاخير فاعلا مستقلا في مجموع سلسلة
الممكنات الموجودة غاية ما يلزم ان لا يتم هذا الدليل على تقدير اخذ الفاعل
المستقل فيه ايضا وهو لا يضر المانع بل يفيده لا يقال غرض الدواني والمحقق الفاضل
سلمه الله ليس الا الالزام لهم بانه لما جزمتم ببطلان كون الفاعل المستقل جزءا
من المعلول لا يجوز ان يكون العلة التامة عين المعلول لانه يلزم منه
ان يكون الفاعل المستقل الذي جزمتم ببطلان كونه جزءا من المعلول جزءا منه
لانا نقول لا نم انهم جزموا ببطلانه كيف وقد منعوه ولو سلم فلا يلزم اثبات
الواجب بالتحقيق بل الزاما وهذا مخالف لقول المحقق الفاضل في ديباجة
الرسالة حيث قال لم يبق فيه خلل ولا زلل مع ان هذا ابطال للسند
الاخص وهو خلاف قانون التوجيه وهذا يرد على ما سيجيء ايضا قوله
وايضا لو كانت العلة التامة عين المعلول اقول هذا ايضا خلاصة كلام
الدواني ذكره لابطال السند المذكور تقريره انه لا يجوز ان يكون العلة التامة
عين معلولها لانه لو جاز يلزم انسداد باب اثبات الواجب اذ للمانع
ان يمنع ابتداء احتياج الممكن المفروض اولا الى علة مستندا بجواز كونه علة
تامة لنفسه والتوقف في ذلك بين ممكن وممكن غير مسلم فيجوز في كل ممكن ركبا
مركبا كان او بسيطا اقول الموجود الذي طلب له علة ممكن وكل ممكن محتاج

فاحتياجه الى ما يعطيه الوجود ضروري بالاتفاق وحكم بصدقه المحقق حيث
قال سابقا ولاحقا واحتياج الممكن الى ما يعطيه الوجود ضروري والدواني
ايضا حكم به فبناء على هذا نطلب عن الممكن المفروض اولا مركبا كان
او بسيطا معطي وجوده فان استند الى الواجب ثبت المط والا دار
او تسلسل لا يقال يجوز ان يكون علته التامة التي جوزنا ان تكون نفسه معطي
وجوده فلا يحتاج الى معط اخر حتى يلزم المط او الدور او التسلسل لانا نقول
لا يجوز ذلك لانه لو جاز لزم ان يكون الممكن المفروض اولا واجبا
وهو مع كونه خلاف المفروض عين المط فهذا السند في اول الامر لا يضر المستدل
بل يفيده على ان قوله لو جاز يلزم انسداد باب اثبات الواجب
لا يضر المستدل بل يفيده ولو قيل هذا الزام للقوم المجوزين لكون العلة التامة
عين المعلول يكون الدليل الزاميا لا تحقيقيا فيبقى في هذا البرهان خلل وزلل
وقد ادعى عدمه قوله وايضا الواجب الخارج من التقسيم الى اخره
هذا ايضا زبدة ما ذكره الدواني لابطال السند المذكور تقريره انه لا يجوز
ان يكون الممكن عين علته التامة لانه لو جاز ذلك لانقلب الممكن واجبا
والتالي باطل فالمقدم مثله اما بطلان التالي فظ واما الملازمة فلان الخارج
من تقسيم الشيء الذي اعترف القوم بصحته الى اقسامه الثلثة ان الواجب ما
يجب له الوجود نظرا الى ذاته والممتنع ما يجب له العدم كذلك والممكن ما
لا يجب شيء منهما نظرا الى ذاته فلو كان الممكن علة تامة لنفسه كان وجوده
واجبا بالنظر الى ذاته او بالنظر الى ذات العلة التامة يجب وجود المعلول
هذا وفيه ان الملازمة ممنوعة قوله الخارج من تقسيم الشيء الذي اعترف القوم
بصحته الى اخره قلنا نعم ان مرادهم ان ما يجب له الوجود نظرا الى ذاته
على اطلاقه ولو كان محتاجا الى الغير هو الواجب كيف وهم قالوا في تقسيم
الموجود الى قسميه الذي اعترفوا بصحته ان الموجود اما ان يحتاج الى غيره في
في وجوده فهو ممكن او لا فهو الواجب فلتوافق بين تقسيمهم المعترف
بصحتهما يجب ان لا يكون الاطلاق مرادهم بل يكون مرادهم بوجوب وجود

الشيء بالنظر الى ذاته ان لا يكون لغيره مدخل في وجوب وجوده فاذا كان
الممكن يجب له الوجود بالنظر الى ذاته بناء على انه عين علته التامة لزم
ان يكون واجبا كيف ولو كان كذلك لزم ان يكون الجملة المركبة من جميع الممكنات
والواجب وكذا المركب من الواجب ومعلوله الاول داخلا في الواجب
اذ يصدق عليه انه يجب وجوده وسيجيء جواب النقض بطريق النقض
فان قلت يمكن ابطال السند بطريق آخر وهو ان الممكن ما لا يقتضي
ذاته وجوده ولا عدمه اقتضاء تاما فلو جاز ان يكون لمجموع الممكنات
عين علتها التامة كيف يسلم كونها مقتضية لوجود المعلول فان قيل
لو لم يكن لها اقتضاء وتأثير فلم تكن علة حقيقة والكلام على فرض كونها
علة قلنا لا نسلم بطلان اللازم اذ فرض علتها ليس بمعنى كونها موقوفا
عليها ومحتاجا اليها للمعلول بل مجرد اصطلاح كما قال الفاضل العلي القوشجي
في شرح التجريد وقد مر وان اريد غيره فلا يفيده قوله والنقض
بالمركب من الواجب وجميع الامور الثابتة في نفس الامر الى قوله لا يضر
اذ كلامنا في الممكنات الصرفة قلنا نعم لكن اذا اورد بطريق النقض
واما اذا اورد بطريق المناقضة بان يقال لا نسلم بطلان كون العلة التامة
لمجموع الممكنات عينها لم لا يجوز ان تكون عينها كما انه كذلك في المركب
وجميع الامور الثابتة في نفس الامر فان علته التامة ليست جزءا لاحتياجه
الى باقي الاجزاء ولا خارجا اذ لا خارج فتعين ان تكون عينها فيضر كونه
ضررا شديدا قوله ويمكن دفع النقض به ايضا بان اجزاء المجموع بلا
ترتيب مقدم على المجموع فيكون الاجزاء بلا ترتيب علة للمجموع مع الترتيب
فلا تكون علته التامة نفسه فلا نقض اورد عليه انه لا ترتيب بين
جميع الامور الثابتة على تقدير وجود الواجب وانما يتحقق الترتيب
بين افراد سلسلة واحدة كسلسلة زيد وآبائه الى غير النهاية وسلسلة
عمرو وآبائه الى غير النهاية واما بين بعض من هذه السلسلة وبين بعض
من تلك السلسلة فلا وأجيب بحديث ان المجموع يتوقف على اقل منه

منه بواحد وهكذا لكن يرد عليه ان الحكماء لم يقولوا بهذا التوقف والا
لتحقق مثل هذا التوقف في النفوس الغير المتناهية وامكن اجراء برهان
التطبيق على بطلان عدم تناهيها واذا لم يقولوا به فلم يمكن دفع النقض
الوارد عليهم بما ذكره على انك قد علمت انه اذا اورد السؤال
بطريق المناقضة لا يمكن دفعه به قوله قلت فيما نحن فيه الاجزاء خال
عن الفاعل والاجزاء الخالي عن الفاعل لا يكون علة تامة اقول لا نسلم
ان الاجزاء الخالية عن الفاعل لا تكون علة تامة قوله لان احتياج
الممكن الى ما يعطيه الوجود ضروري قلنا نعم لكن لم لا يجوز ان يعطيه المجموع
بلا ترتيب للمجموع مع الترتيب فان قلت فيلزم ان يكون الاول
مؤثرا في الثاني قلنا نعم وفساده ممنوع فان قلت فيكون العلة التامة
عين العلة الفاعلية قلنا نعم ولا فساد فيه قوله لو تقدم العلة التامة
لزم في المعلول تقدمه على نفسه بمرتبتين اورده في مقام الدعوى
ليمكن الجواب بما سيأتي اذ لو قرر سند المنع وجوب تقدم
العلة التامة على المعلول لم يمكن دفعه به قوله ولعل الارتباط
والترتيب شرطان لعينية الاجزاء للمعلول قد عرفت ان كون
الشيء عين نفسه باعتبار المفهوم والحقيقة لا يجوز اشتراطه
نعم يجوز باعتبار الحمل وههنا ليس من القسم الثاني
فلم يجز ان يكونا شرطين ولو قال شرطان لوجود المعلول
لكان صوابا لان المعلول كما يتوقف على مجموع المادة والصورة
يتوقف على ارتباط الصورة بالمادة ايضا فيكون
معتبرا في العلة التامة قوله سلمنا لكن فيتعين ان الثابت
الى قوله فثبت الواجب لذاته اقول قد عرفت انه لم يثبت
لعدم دفع الايرادات الواردة عليه
ولقد اثبتناه في رسالتنا المسماة
باللاهوتية ومن اراد ان يطلع
على حقيقة الحال فليراجع اليه
الحمد لله على الاتمام والصلوة
والسلام على سيد الانام
وعلى آله وصحبه
الكرام